حرية التعبير عن الرأي لدى القائم بالاتصال في الصحافة اليمنية في ظل الأوضاع السياسية والقانونية والاقتصادية والمهنية

غازي محمد أحمد الماس (*)

- المقدمة :

كان للصحافة اليمنية تجربة رائدة في محيطها على مستوى الجزيرة العربية والخليج، فقد عرف اليمنيون الصحافة في وقت مبكر من القرن العشرين ففي عام ١٩١٨م صدرت صحيفة "صنعاء"، ثم صحيفة "الإيمان" عام ١٩٢٦م، وفي عام ١٩٣٨م صدرت مجلة "الحكمة"، فيما صدرت في عدن أول نشرة دعائية يومية عام ١٩٣٩م تحت إشراف الوالي الإنجليزي، وتعد صحيفة "فتاة الجزيرة" أول صحيفة في المحافظات الجنوبية عام ١٩٤٠م التي أفردت عددا من صفحاتها لمعارضة الحكم الامامي في شمال الوطن، وتُعد صحيفة "صوت اليمن" أولى الصحف الحزبية الصادرة في اليمن عام ١٩٤٦م في عدن لسان حال الجمعية اليمانية الكبرى، وفي عام ١٩٥٠م صدرت صحيفة "النصر" لتعبر عن الحكم الامامي، وصحيفة "الطليعة الأهلية" عام ١٩٥٩م فيما صدرت في عدن في هذه الفترة حتى أوائل الستينيات نحو ٣٤ مطبوعة ما بين صحيفة ومجلة، منها ما كان يعبر عن أحزاب ونقابات، وقد عرفت اليمن آنذاك الصحافة اليومية بصدور صحيفتي "اليقظة" عام ١٩٥٦م و"الأيام" عام ١٩٥٨م، وقد شهدت اليمن زخماً في الصحف والمطبوعات في الخمسينات وبخاصة في مدينة عدن وأعقب ذلك انتكاسة كبيرة من خلال الدولة الوطنية الحديثة التي أعقبت الاستقلال والثورة إذ حُضرت التعددية الحزبية وفُرضت رقابة صارمة على الصحف والمطبوعات الحزبية والاهلية النقابية، كما شهدت الصحف والمجلات التي صدرت وتوقفت في الستينات والسبعينات من القرن تجارب لم تذهب سدى بل شكلت تراكمات وأثرت في رصيد الصحافة اليمنية حيث شهدت هذه المرحلة التي دامت ستة عشر عاماً عددا من الإصدارات الثقافية والاجتماعية والسياسية لعبت دوراً مرسوماً لها ويتوافق مع طبيعة النهج السياسي السائد فيها، أما فترة السبعينات فكانت البداية لتكوين وانتشار الصحافة الاهلية والرسمية العامة والمتخصصة في اليمن، وبقيام دولة الوحدة في الثاني والعشرين من مايو

(*) رسالة ماجستير – قسم الإعلام – كلية الآداب – جامعة سوهاج .
هذا البحث من رسالة الماجستير الخاصة بالباحث، وهي بعنوان: العوامل المؤثرة على حرية التعبير عن الرأي لدى القائم بالاتصال في الصحافة العربية وعلاقتها بالمتطلبات المهنية (دراسة ميدانية على نخبة من الصحفيين المصريين واليمنيين).، إشراف: أ.د. سحر محمد وهبي – كلية الآداب – جامعة سوهاج & د. عادل صادق محمد – كلية الآداب – جامعة سوهاج.

١٩٩٠م ،تزايد بشكل كبير وملحوظ عدد الإصدارات الصحفية بفعل الحراك السياسي وتعددية الأحزاب؛ مما هيأ الفرصة المثلى لعدد من القوى السياسية والاجتماعية حيث تستفيد من هذا المكسب الكبير في كنف المناخ الديموقراطي السائد للتعبير عن قضاياهم واهتماماتهم وإيصال أصواتهم إلى الدولة .[١]

ويواجه القائم بالاتصال في الصحافة اليمنية منذ فترة وحتى وقتنا الراهن عديد من الضغوطات والعوائق والتحديات التي تحد من ممارسته لحرية التعبير عن الرأي في وظيفته الاتصالية بسبب ما يحيط به من عوامل سياسية وقانونية واقتصادية ومهنية، وتأتي هذه الدراسة كمحاولة لتسليط الضوء على واقع الصحافة اليمنية في ظل كل هذه الأوضاع والمتغيرات .

– أهمية البحث :

تكمن أهمية البحث في أنه يقوم برصد وتحليل وتقييم واقع الصحافة اليمنية في ظل مختلف الأوضاع السياسية والقانونية والاقتصادية والمهنية وانعكاس ذلك على حرية التعبير عن الرأي لدى القائم بالاتصال، بالإضافة إلى أن هذا البحث يأتي في ظل ندرة الدراسات الخاصة بالقائم بالاتصال في الصحافة اليمنية.

– أسئلة البحث :

تسعى الدراسة إلى الإجابة على الأسئلة التالية :

١- ما تأثير الأوضاع السياسية التي على حرية التعبير عن الرأي لدى القائم بالاتصال في الصحافة اليمنية؟

٢- ما تأثير القوانين والتشريعات على حرية التعبير عن الرأي لدى القائم بالاتصال في الصحافة اليمنية؟

٣- ما تأثير الأوضاع الاقتصادية على حرية التعبير عن الراي لدى القائم بالاتصال في الصحافة اليمنية؟

٤- ما تأثير الأوضاع المهنية على حرية التعبير عن الراي لدى القائم بالاتصال في الصحافة اليمنية؟

– نوع البحث ومنهجيته :

يُعد هذا البحث من الدراسات الوصفية التي تعتمد على المنهج الوصفي التحليلي، وهو المنهج الأكثر ملائمة لموضوع هذه الدراسة التي تهدف إلى رصد وتوثيق وتحليل واقع الصحافة اليمنية في ظل الأوضاع السياسية والقانونية والاقتصادية والمهنية واتجاهاتها الحالية .

---

١) عواطف حسن، "العوامل المؤثرة في بناء أجندة الصحافة اليمنية - دراسة مقارنة"، رسالة ماجستير، قسم العلاقات العامة والإعلان، كلية الإعلام، جامعة القاهرة،٢٠١٠م، ص٩٠، ٩١ .

- محاور البحث :

تمّ تقسيم البحث إلى أربعة محاور رئيسية يحاول كل منها الإجابة على سؤال من أسئلة البحث، وهي كما يلي :

- المحور الأول : الصحافة اليمنية في ظل الأوضاع السياسية .
- المحور الثاني : الصحافة اليمنية في ظل القوانين والتشريعات .
- المحور الثالث : الصحافة اليمنية في ظل الأوضاع الاقتصادية .
- المحور الرابع : الأوضاع المهنية للصحافة اليمنية .

المحور الأول :الصحافة اليمنية في ظل الأوضاع السياسية :

إن نظام الحكم هو الذي يحدد فلسفة النظام الصحفي وطبيعته حيث تتحمل السلطة المسئولية الأكبر في وضع ضوابط وقيود العمل الصحفي، وفي ظل نظام سياسي يعكس حكم الطبقة التي تملك وسائل الإنتاج الأساسية وتسيطر بالتالي على وسائل التعبير السياسي والنظام التعليمي والثقافي فإن الإعلام يأتي كتجسيد واضح لهذا البناء الاقتصادي والسياسي، وفي الحالة اليمنية خلق الوضع الجديد منذ إعلان الوحدة في مايو ١٩٩٠م مناخاً مشجعاً على ممارسة الحريات الديمقراطية بشكل عام، وكذلك تغير الوضع بالنسبة للصحافة اليمنية، فبعد أن كانت صناعة الصحافة والنشر حكراً على الدولة، فإن كفالة الحريات العامة والتعددية الحزبية والنقابية في الوضع الجديد لدولة الوحدة قد أطلق حرية الصحافة الأهلية وأرتبط به ظهور نوع جديد من الصحافة هي الصحافة الحزبية، ولكن هذا الوضع الجديد لم يتخلص من براثن الشمولية السابقة على وحدة اليمن، إذ انتقلت أجزاء منه عكست نفسها من خلال مجموعة من الأفكار والممارسات المقيّدة للحريات الصحفية تجلّت مظاهرها في حالات من المحاكمات والتحقيق وأشكال الإعاقة والتضييق لعدد كبير من الصحف والصحفيين، وهناك قيود كثيرة تحيط بالصحافة اليمنية وواقع العمل الصحافي، وليست هذه القيود قيود قانونية فقط سواء برزت في الدستور أو قانون الجرائم والعقوبات أو في قانون الصحافة وإنما هي قيود منطلقة من المجتمع اليمني من خلال الكيان الاجتماعي والثقافي القائم الذي يصيغ الثقافة السياسية في اليمن والذي تنعكس جوانبه الإيجابية والسلبية على واقع العمل الصحفي، كما أن حداثة تجربة حرية الصحافة في اليمن يجعلها تتعرض للعديد من الشوائب والسلبيات والثغرات والنواقص بسبب ظروف التخلف السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي الذي تعاني منه اليمن والذي يعيشه الشعب والسياسة الإعلامية للدولة في اليمن تطرح صيغ جديدة تتناسب وتوجهات الدولة الجديدة إثر عملية التحول الديمقراطي والتي تؤكد على حرية الصحافة والتعبير وحرية تدفق المعلومات، ولكن تلك التوجهات السياسية غالباً ما تتناقض مع الواقع التطبيقي لممارسات

الإعلام طبقاً للسياسة الإعلامية الحكومية التي يديرها وزير الإعلام وأحياناً تأتي القرارات مباشرة من رئاسة الجمهورية كما حدث بالنسبة لقرار إصدار اللائحة التنفيذية لقانون الصحافة والمطبوعات الذي أصدره رئيس الجمهورية في ١٩٩٣م، ويعتبر اتفاق إعلان الوحدة في الفترة من ١٩- ٢٢ إبريل ١٩٩٠م هو الاتفاق الأهم فقد تم عقد لقاء في صنعاء بين زعيمي الشطرين حيث حُددت أسس تحقيق الوحدة اليمنية والتي تمثلت في إعلان الوحدة وتنظيم الفترة الانتقالية وقد تم تحديد الفترة الانتقالية لمدة سنتين وستة أشهر تبدأ من تاريخ نفاذ هذا الاتفاق الذي تم فيه الاتفاق على أن يكون تاريخ ٢٢ مايو ١٩٩٠م هو يوم قيام الوحدة الاندماجية الكاملة بين الجمهورية العربية اليمنية وجمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية، ولم تدم الوحدة بين الشطرين سواء أربع سنوات اندلعت بعدها حرب صيف ٩٤م بين القيادتين السياسيتين في الجنوب والشمال بعد أزمة سياسية حادة تعرضت لها البلاد خلال المرحلة الانتقالية وصلت لقمتها بإعلان الحرب من قبل الشمال على الجنوب وكان من أهم نتائج هذه الحرب على الصعيد السياسي إلغاء التوازن السياسي الذي كان قائماً قبل الحرب ما بين الحزب الاشتراكي وحزب المؤتمر . (١)

والجدير بالذكر أن هناك عدة مراحل مرت بها دولة الوحدة بين شطري اليمن كانت لها علامات فارقة وانعكاسات كبيرة على مجمل مناحي الحياة في اليمن ومنها الإعلام والصحافة بشكل خاص، ويمكن الإشارة إليها على النحو التالي :

- مرحلة ما بين ١٩٩٠م - ١٩٩٤م (تحقيق الوحدة اليمنية) :

شهدت اليمن منذ بداية عقد التسعينيات من القرن الماضي تحولات سياسية مهمة، حيث حدثت تحولات كبيرة وكثيرة فرضتها قيام الوحدة اليمنية التي رافقتها العملية الديمقراطية، فقد سمح بالتعددية السياسية والحزبية، وتم إجراء انتخابات برلمانية ورئاسية ومحلية، وتنوعت منظمات المجتمع المدني إلى أن قامت الثورة فأدت إلى وضع غير مستقر من الجوانب السياسية والصحافية التي تساعد على حرية التعبير، كما شهدت اليمن تحولات إعلامية ملموسة حيث فتح الباب للتعددية الصحفية وكل ذلك ساعد على تحولات في وعي المجتمع اليمني عامة، والشباب اليمني خاصة، فقد بدأ الشباب يتشبعون بوعي سياسي جديد

١) هيفاء أحمد ربيع المعشي، "دور الصحافة اليمنية في التنمية السياسية في اليمن - معالجة في إطار مفاهيم الثقافة السياسية - دراسة تحليلية وميدانية خلال حقبة التسعينيات"، رسالة دكتوراه، قسم الصحافة، كلية الإعلام، جامعة القاهرة، ٢٠٠٤م، ص١٢١، ١٢٢، ١٢٩، ١٣٠، ١٥٢، ١٥٣ .

مختلف، لاسيما فيما يتعلق باهتماماتهم بالقضايا السياسية والاجتماعية والقدرة على التعبير عن حرية الرأي .[١]

يمكن القول أن هذه المرحلة تميزت بأحداث سياسية هامة انطلقت مع قيام الوحدة في ١٩٩٠م حيث تمت الوحدة بين شطرين كلاهما يعاني من الاختلالات الهيكلية الاقتصادية والاجتماعية المزمنة فانسحبت بتراكماتها وأثارها على اقتصاد الدولة الوليدة، وقد كان لتلك الأوضاع الاقتصادية انعكاساتها على الوضع الإعلامي بشكل عام بما فيه العمل الصحفي، فعلى الرغم من زيادة عدد الصحف بشكل كبير تمشياً مع عملية النمو الديمقراطي وما تبعها من التحول في السياسة الاقتصادية نحو اتجاهات السوق الحرة وإمكانية وجود صحف حزبية وأهلية إلا أن تلك الإصدارات الصحفية كانت غير منتظمة الصدور، وتوقف العديد منها بعد فترة بسيطة من صدورها نتيجة لضعف في الإمكانيات المالية وضآلة نسبة التوزيع كانعكاس للأزمة الاقتصادية القائمة آنذاك، أيضاً كان التوزيع معظمه في نطاق المدن الرئيسية والمحافظات المختلفة وأعداد محدودة يمكن أن تصل إلى الريف الذي يحتضن أعلى نسبة من السكان، وكذا ضعف الدخول الفردية للأفراد يدفعهم إلى تغطية احتياجاتهم الضرورية وعدم إعارة اهتمام لشراء الصحف خصوصاً أصحاب الدخول المحدودة .[٢]

وظهرت في هذه الفترة العديد من الصحف المستقلة والحزبية التي تمتعت بجراءة كبيرة في النقد وحرية الرأي والتعبير وتطرقت إلى معالجة عدد من القضايا السياسية والاجتماعية في ظل مناخ الحرية التي كفلها التوازن العسكري والسياسي بين الجانبين، وتعتبر هذه الفترة هي الفترة الذهبية للصحافة اليمنية، وربط ازدهار الصحافة فيها إلى التوجهات الديمقراطية للدولة الجديدة التي كانت يومها عاملاً أساسياً في ضمان حرية الصحافة وحمايتها .[٣]

ويمكن الإشارة هنا إلى أن جنوب اليمن الذي كان نهجه قبل الوحدة اليمنية اشتراكيا بحتاً كان لديه نظاماً اقتصادا اشتراكياً مشوّهاً نوعاً ما إذ لم يتناسب مع طبيعة المجتمع وعاداته وتقاليده، أما في الشمال الذي كان ينهج نهجاً توجهه رأسمالياً؛ فقد كان لديه اقتصادا خليطاً بين الرأسمالية والقبلية أي مشوهاً هو الآخر، فجاءت الوحدة لتمزج بين نظامين مختلفين كلياً من حيث توجهاتهما السياسية والاقتصادية فجاء الوليد من وجهة نظر الباحث أي (دولة الوحدة)

---

1) Daivd Dary, " How to write news for Broadcast and Prind media", F .Edition, Tabs Books, U.S.A, 2015, p 63 .

٢) هيفاء أحمد ربيع المعشي، "دور الصحافة اليمنية في التنمية السياسية في اليمن - معالجة في إطار مفاهيم الثقافة السياسية - دراسة تحليلية وميدانية خلال حقبة التسعينيات"، مرجع سابق، ص١٥٦ .

٣) محمد يحيى محمد موسى، "مصداقية الصحافة اليمنية لدى الصفوة – دراسة ميدانية"، رسالة ماجستير، قسم الإعلام، كلية الآداب، جامعة أسيوط،٢٠٠٨م، ص ١٢٤ .

مشوهاً مسخاً؛ إذ لم تستمر هذه الوحدة سوى أربع سنوات واندلعت بعدها الحرب بين الشريكين (المؤتمر الشعبي العام ممثلاً للشمال والحزب الاشتراكي كممثل للجنوب) وانتهت باجتياح الطرف الشمالي للجنوب وسيطرته على الأوضاع شمالاً وجنوباً، وخروج الحزب الاشتراكي من المعادلة السياسية لدولة الوحدة .

- مرحلة ما بين ١٩٩٤م - ٢٠٠١م:

شهدت هذه الفترة اندلاع الحرب الأهلية بين الشطرين المتحدين الجنوب والشمال، وانقضى معها ربيع الصحافة اليمنية، ومنذ ذلك الحين بدأ العد التنازلي لتدهور الحريات الصحفية والسياسية وظهرت تشريعات جديدة تستهدف التضييق على حرية التعبير إلى جانب رفع الدعاوي الكيدية ضد الصحافة والصحفيين وإدخالهم في متاهة واسعة من التحقيقات والاستدعاءات القضائية بصورة لم تكن معروفة من ذي قبل، وهو ما أثّر في الطفرة التي رافقت الصحف في فترة ما بعد الوحدة بأربعة أعوام وأستحال الوضع إلى النقيض لمدة عامين استعادت بعده حرية الصحافة شيئاً من عافيتها ولكن ليس كل العافية .

- مرحلة ما بين ٢٠٠١م - ٢٠٠٧م:

اتسم الخطاب الإعلامي عموماً عقب أحداث ١١ سبتمبر بالتعبئة العاطفية شديدة العمومية والبعيدة عن المعايير المهنية الصحفية خصوصاً في تناوله للأحداث، ووصلت الأمور في هذه الفترة إلى التغول الكامل في تقييد حرية الصحافة وجرجرة الصحفيين إلى المحاكم وملاحقتهم والاعتداء عليهم، وكل ذلك نتيجة ممارسة العمل الصحفي كما ينبغي له أن يُؤدى، ومع ذلك نجد أن هذه الفترة شهدت نضوجاً صحفياً أنتج عدداً من الصحف المستقلة تُعد أنموذجاً مميزاً يُحسب للصحافة اليمنية مثل صحف "الوسط"، "النداء"، "الناس"، "الشورى"، ومؤخراً صحف "الشارع"، "الأهالي"، "المصدر"....وغيرها، وجميع هذه الصحف أسهمت في تبديد جزء من العتمة التي تُحيط بالواقع الذي تعيشه الصحافة اليمنية؛ بالرغم من الإمكانات البسيطة التي تمتلكها هذه الصحف، واعتمادها بشكل أساس على الإعلانات التجارية ونوعاً ما المبيعات إضافة إلى الدعم الذي تتلقاه من جانب منظمات المجتمع المدني والهيئات الدولية المعنية بحقوق الإنسان، وعدم إرتكانها إلى المخصصات السنوية المعتمدة من وزارة الإعلام؛ لأنها لا تفي حتى بالجزء اليسير من مقومات إنشاء الصحف، وتكاليف الطباعة والتوزيع وكذلك أجور الطاقم المشرف على الصحيفة، وهذا كان له الأثر الكبير في انجذاب الجمهور نحوها وتأسيس قاعدة جماهيرية لا بأس بها، والأهم من ذلك كله ابتعاد هذه الصحف عن تأثير أية جهة قد تعرقل أدائها بحكم التبعية لها، سواء كان حزباً أو جهة حكومية أو شخصيات سياسية واجتماعية وما إلى ذلك من أشكال التبعية التي تؤثر بشكل كبير في السياسات

التحريرية للصحيفة وفي نهج عملها بما يستجيب مع المصالح والأيديولوجيات التي تتوائم وتتوافق مع الجهات التب تتبعها هذه الصحف .[١]

- مرحلة ما بين ٢٠٠٧م – ٢٠١١م :

قبل أحداث ثورة ١١/فبراير/٢٠١١م، لم تكن اليمن لتشهد هذا الزخم الملحوظ من الصحف اليومية والأسبوعية في كل من صنعاء وعدن على وجه التحديد، حيث لم يشهد بلاط الصحافة غير أربع يوميات رسمية ويومية واحدة مقربة من منظومة الحكم، إضافة إلى صحيفة الأيام الأهلية الوحيدة الصادرة من عدن والتي أُوقفت قسراً من قبل النظام .

- مرحلة ما بين ٢٠١١م – حتى الآن :

وأثناء ثورة ١١فبراير٢٠١١م صدرت الكثير من الصحف من ساحات الاعتصام الناطقة باسم الشباب ومن هذه الصحف : صحيفة التغيير، صحيفة الساحة، صحيفة المرابطون، صحيفة التحديث، صحيفة الحرية، صحيفة شباب الثورة، صحيفة ساحة التغيير، صحيفة صوت الثورة، صحيفة المنسقية، صحيفة الوعي الثوري، صحيفة التيار، صحيفة التوعية الثورية، صحيفة إرادة شعب، صحيفة التحالف المدني .[٢]

كما تشهد اليمن حالياً صدور إحدى عشر صحيفة يومية، سبع منها تصدر من العاصمة صنعاء، وثلاث من عدن (جنوب اليمن)، وواحدة من تعز (جنوب غرب اليمن)، وهذه الصحف هي: خليج عدن، الجنوبية، الجنوب وطني، أخبار الوطن، شمس الحرية، عدن اليوم، المحور، بالإضافة إلى صحيفة عدن الغد وصحيفة الطريق اليوميتان الأهليتان، وصحيفة ١٤ أكتوبر الرسمية .[٣]

وعلى الرغم من هذا الكم من الصحف إلا أن هذا لا يعني أن ظروف العمل متيسرة أمام الصحفيين، فهناك الكثير من الصعوبات التي تواجه عمل الصحف نذكر منها :

- صعوبات مادية تتعلق بالتمويل وغياب التخطيط وعدم وضوح الرؤية المتعلقة بكل صحيفة .
- هناك عدد من الصحف الورقية التي صدرت مؤخراً لا تحمل تراخيص رسمية، فهي أصبحت مصدراً للشائعات والأخبار الخالية من الصحة .
- ضعف اهتمام المنظمات الدولية المانحة والعاملة في اليمن بشكل جدي بدعم أي مبادرة هادفة خارج إطار العاصمة اليمنية صنعاء .

---

١) محمد يحيى محمد موسى، "مصداقية الصحافة اليمنية لدى الصفوة – دراسة ميدانية"، مرجع سابق، ص ١٢٥.

٢) فؤاد عبد الجليل الصلاحي، "الثورة اليمنية - الخلفية والأفاق"، المركز العربي للبحوث ودراسات السياسات، الدوحة، ٢٠١٢م، ص ١١٦ .

3) www.adenalghad.net/news/55465 .

- الحسابات السياسية لأصحاب الإعلانات التجارية .
- ارتفاع أسعار الطباعة والمستلزمات الأخرى للصحيفة .
- عدم وجود الكادر المتخصص وغياب التأهيل والدورات في مجال الصحافة غياباً كاملاً ويمكن القول أن الشمس التي أشرقت بعد أحداث ثورة ١١ فبراير، لم تكن دافئة بالقدر الذي كان يأمله صحفيو اليمن ومعظمهم من الشباب، بالإضافة إلى الصعوبات السابق ذكرها، كما ظلت التجاذبات السياسية تلعب دوراً سلبياً على حساب مهنة الصحافة وتوازنها .[١]

ويشير الباحث هنا إلى حقيقة مفادها أن في هذه المرحلة والتي سبقتها تعرضت حرية الإعلام والتعبير للعديد من الضغوطات والانتهاكات، وقد نال الحراك الجنوبي الذي كان مستهدفاً من النظام، وكذا مؤسساته الصحفية وصحافييه وصحفه النصيب الأكبر من هذه التصرفات؛ حيث تعرضت الصحف المناصرة لهذا الحراك للمصادرة عدة مرات، وتواصلت الملاحقات والمحاكمات أمام المحكمة المتخصصة للصحافة والمطبوعات، كما تمّ استهداف عدد من الصحفيين من خلال الترويع والتهديد بالتصفية الجسدية، وأتسع نطاق حملات التكفير بحق كتّاب وصحفيين ونشطاء حقوقيين .

أ- الصحافة الحزبية :

تُعد التعددية السياسية والحزبية العلنية هي الحدث السياسي الأهم في اليمن، وقد برزت التعددية السياسية على الساحة اليمنية بعد صدور قرار لجنة التنظيم السياسي الموحد في ١٩٩٠/١/١٠م حيث جاء في الإعلان عن حرية العمل الحزبي، وأُقر في تعز في الفترة من ٣- ٥ مايو ١٩٩٠م مشروع الاتجاهات الأساسية لقانون الأحزاب والتنظيمات السياسية ثم إقرار وثيقة العمل الحزبي والسياسي في المؤسسات العسكرية والأمنية، وقد صدر قانون الأحزاب والتنظيمات السياسية في أكتوبر ١٩٩١م وأتسم القانون بشفافية التصريح بحرية التعددية السياسية والحزبية أكثر من دستور ١٩٩٠م، حيث استندت كافة القوى السياسية والحزبية في شرعيتها إلى المادة (٣٩) من دستور دولة الوحدة، وفي إطار ممارسة العمل الحزبي ضمنت المادة (٣٠) من القانون لكل حزب حق إصدار الصحف للتعبير عن آرائه دون التقيد بالحصول على الترخيص المنصوص عليه في قانون الصحافة، وقد جرى تعديل حول قانون الأحزاب بعد حرب صيف ١٩٩٤م بالتأكيد على التعدد الحزبي من خلال المادة الخامسة من الباب الأول وبرزت من ناحية أخرى بعض القيود على قيام الأحزاب .[٢]

---

1) www.awanppress.net/news.php?id=1386 .

٢) هيفاء أحمد ربيع المعشي، "دور الصحافة اليمنية في التنمية السياسية في اليمن - معالجة في إطار مفاهيم الثقافة السياسية - دراسة تحليلية وميدانية خلال حقبة التسعينيات"، مرجع سابق ، ص ١٤٥، ١٥١ .

وخلال عامين فقط من إعلان الوحدة أصبح عدد الأحزاب السياسية ٤٦ حزبا وتنظيما سياسيا، وتعاني الصحافة الحزبية اليمنية من عدة أزمات ومعوقات يمكن إبرازها في جانبين أساسيين هما: الأول تشريعي، والآخر تأهيلي فني، ففي الجانب التشريعي أحتوى قانون الصحافة والمطبوعات اليمني الذي صدر في ١٩٩٢م على ضوابط تحد من حرية الممارسات الحزبية وغير الحزبية وهذه الضوابط هي كالتالي :

أ- ضوابط ذاتية: جوهرها التزام الصحافي بشرف المهنة ومواثيق العمل الصحفي .

ب- ضوابط قانونية: أهمها التزام الصحفي فيما ينشره بمبادئ وأهداف الثورة اليمنية (أسس الدستور) بما لا يتعارض مع أحكام القانون .[١]

ويمكن القول أن التعددية الحزبية كان لها الأثر الكبير في تطور الصحافة وازدهار حرية الرأي والتعبير، إذا دخلت البلاد في مناخ ديمقراطي جديد للصحافة تزايد معه وبشكل ملحوظ عدد الإصدارات لتؤكد حقيقة المناخ الديمقراطي الذي سرى في مفاصل الحياة منذ تحقيق الوحدة فمن إباحة التعددية الحزبية والسياسية ومرورا بانتخابات برلمانية ورئاسية ومجالس محلية أصولا لضمانات وحماية حقوق الإنسان، ورافق هذا كله تطور وازدهار الصحافة اليمنية وحرية الرأي والتعبير، حيث يمكننا القول بأن عقد التسعينات من القرن الماضي هو عقد ازدهار الصحافة اليمنية حيث شهدت تطورا غير مسبوق في جميع النواحي الفنية والمهنية بالإضافة إلي النواحي الكمية والحريات الصحافية.[٢]

ب – الرقابة على الصحافة :

تزخر أغلب التشريعات اليمنية والعربية لمهنة الصحافة بعقوبات ومحظورات في ظل الرقابة المسبقة والتصريح المسبق لإصدار الصحيفة، فإلى جانب رقابة الإدارة التحريرية على المادة الإعلامية في الصحافة اليمنية هناك رقابة ذاتية يمارسها الإعلامي في ضوء تزايد مخاطر المهنة وضعف الحصانة الخاصة بالإعلاميين وقلة الوعي القانوني لديهم .[٣]

---

١) عواطف حسن، "العوامل المؤثرة في بناء أجندة الصحافة اليمنية – دراسة مقارنة"، مرجع سابق، ص٩٥ .

٢) محمد يحيى علي الرقي، "علاقة النخب السياسية اليمنية بالصحافة"، رسالة ماجستير، قسم الدراسات الإعلامية، معهد البحوث والدراسات العربية، المنظمة العربية للثقافة والتربية والعلوم، جامعة الدول العربية، ٢٠٠٥م، ص٧١، ٧٤ .

٣) علي حسين حسن العمار، "الخطاب الصحفي لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في الصحافة اليمنية - دراسة للمضمون والقائم بالاتصال"، رسالة دكتوراه، قسم الصحافة، كلية الإعلام، جامعة القاهرة، ٢٠٠٨م، ص١٢١ .

ويعتبر قانون الصحافة والمطبوعات اليمني لعام ١٩٩٠م الذي حدد صلاحيات وزارة الإعلام اليمنية ونظم حرية الصحافة على الورق أحد أكثر قوانين الصحافة حرية في الشرق الأوسط، فقد وردت فيه جملة من الحريات للصحفيين، وحقوق المواطنين في حرية الصحافة :"حرية المعرفة والفكر والصحافة والتعبير والاتصال والحصول على المعلومات حق من حقوق المواطنين لضمان الإعراب عن فكرهم - الصحافة المستقلة تمارس رسالتها بحرية - الصحافة حرة فيما تنشره وحرة في استقاء الأنباء والمعلومات من مصادرها - حماية حقوق الصحفيين والمبدعين وتوفير الضمانات القانونية اللازمة لممارسة المهنة وحقهم في التعبير دون تعرضهم لأي مسألة غير قانونية يكفلها القانون، مالم تكن بالمخالفة"، إلا أنه رغم التأكيد على أن "الصحافة مستقلة"، فإن الديباجة نفسها تضع عبئاً ثقيلاً على الصحافة: "تمارس رسالتها بحرية في خدمة المجتمع وتكوين الرأي العام والتعبير عن اتجاهها بمختلف وسائل التعبير في إطار العقيدة الإسلامية والأسس الدستورية للمجتمع والدولة وأهداف الثورة اليمنية وتعميق الوحدة" ويفرض القانون محاذير مبهمة فضفاضة على أنواع الأنباء التي يمكن نشرها؛ فالسلطات اليمنية استخدمت المادة (١٠٣) للرقابة على الصحافة المستقلة، وهي تحظر انتقاد رئيس الدولة وكذلك نشر أية موضوعات "تبث روح الشقاق والتفرقة بين أفراد المجتمع أو تؤدي إلى ترويج الأفكار المعادية لأهداف ومبادئ الثورة اليمنية أو المساس بالوحدة الوطنية أو تشويه التراث والحضارة اليمنية والعربية والإسلامية، وعقوبات انتهاك هذه المحظورات إذا ثبُتت في المحكمة، تشمل إغلاق المطبوعات ومنع الصحفيين من مزاولة مهنة الصحافة، وغرامة بحد أقصى ١٠ آلاف ريال يمني (٥٠ دولاراً) والسجن لمدة عام، رغم أن صحفيين قد حُكم عليهم بفترات أطول من السجن جرّاء مقالات حساسة، كما يحق لوزارة الإعلام مصادرة أية مطبوعة أو صحيفة إذا تم الطبع أو الإصدار والتداول خلافاً لقانون الصحافة والمطبوعات ولكن يُعرض الأمر على القضاء للنظر في مصادرة الأشياء المحجوزة عليها، ولأصحاب الشأن في الصحيفة الحق في اللجوء إلى القضاء للطعن بقرار الحجز والمطالبة بتعويض .[١]

وبالنسبة للرقابة المالية على الصحف والمجلات، فقد حدد قانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٩٠م بشأن الصحافة والمطبوعات في مادته (٥١) :"يحظر حظراً تاماً على الصحف أن تتلقى معونات أو هبات بأية صورة كانت ومن أي جهة غير يمنية، أياً كان الغرض من هذه الهبات والمعونات وفي المادة (٥٢): "يحظر الإعلان عن فتح إكتتاب عما يقضي به من غرامات أو رسوم أو تعويضات على أصحاب الصحف والعاملين فيها"، وفي المادة (٥٣): "على أصحاب الصحف

1) https://ar.wikipedia.org/wiki/القانون_اليمني .

والمجلات أن يمسكوا سجلات حسابات منتظمة حسب الأصول التجارية وأن يختار لها محاسب قانوني معتمد للإشراف على هذه السجلات وضبط الميزانية السنوية للصحيفة"، أما المادة (٥٤): "لوزارة الاعلام الاطلاع على البيانات المالية للصحف وحساباتها وميزانياتها ومستنداتها للتأكد من تطبيق أحكام هذا الفصل مع التزام المكلفين من الوزارة بالاطلاع على تلك البيانات بالمحافظة على سرية المعاملات في غير ما يقع تحت طائلة القانون" .[١]

ويتضح من اللائحة القيود الإدارية التي تحفل بها والتي تعزز من قوة وسيطرة وزارة الإعلام على حركة المؤسسة الصحفية ووضعها تحت الرقابة المستمرة والمباشرة من قبل الوزير، ووضع شروط مزاولة عمل رئيس التحرير والتي تتضمن الشروط المرتبطة بموافقة وزير الاعلام على الشخص المرشح لمزاولة عمل رئيس التحرير وهذا ينطلي على الصحف الحزبية والأهلية باعتبار أن رؤساء التحرير في الصحف الرسمية يتم تعيينهم بشكل مباشر من قبل السلطة، وبشأن شروط إنشاء وإصدار الصحف نصت المادة (٦٤) على أن يصدر الوزير قرار بالموافقة أو الرفض للطلب، مع أن قانون الصحافة لم ينص إلا على تسجيل الصحف لدى وزارة الاعلام وصفة التسجيل تختلف عن صفة الترخيص .[٢]

المحور الثاني : الصحافة اليمنية في ظل القوانين والتشريعات :

تأتي القوانين المنظمة للعمل الصحفي بغرض فرض بعض القواعد التي تُمارس في نطاقها حرية الرأي والتعبير وتنظم إصدار الصحف، وقد صدرت في اليمن العديد من القوانين المنظمة للعمل الصحفي ومن أهمها ما يلي :

قانون المطبوعات العثماني صدر عام ١٩٠٩م في شمال اليمن باعتبارها إحدى الولايات العثمانية وأستمر العمل بهذا القانون حتى خروج الأتراك من اليمن عام ١٩١٨م، وفي عهد الاستعمار البريطاني في جنوب اليمن صدر قانون النشر وتسجيل الكتب في مستعمرة عدن عام ١٩٣٩م، وصدر قانون ينظم العمل الصحفي فيما كان يسمى بالدولة القعيطية بحضرموت، وفي العهد الجمهوري صدر عام ١٩٦٨م في صنعاء أول قانون ينظم العمل الصحفي عُرف بقانون مطبوعات العهد الجمهوري، ثم تلاه عام ١٩٨٢م صدور قانون تنظيم الصحافة

---

1) https://ar.wikisource.org/...(...اليمن...الصحافة.../الباب_الثالث:_تنظيم_نشاط_الصحف)

٢) هيفاء أحمد ربيع المعشي، "دور الصحافة اليمنية في التنمية السياسية في اليمن - معالجة في إطار مفاهيم الثقافة السياسية - دراسة تحليلية وميدانية خلال حقبة التسعينيات"، مرجع سابق، ص١٦٠ .

وظل العمل بهذه القوانين حتى قيام الجمهورية اليمنية، بينما لم يعرف جنوب اليمن منذ عام ١٩٦٧م أي قانون ينظم النشاط الصحفي حتى صدور قانون الصحافة والمطبوعات رقم ٧٩ لعام ١٩٩٠م لينتهي العمل به بنهاية عهد التشطير في مايو ١٩٩٠م، وبعد تحقيق الوحدة اليمنية صدر قانون الصحافة والمطبوعات اليمنية رقم ٢٥ لسنة١٩٩٠م والذي ألغى قوانين الصحافة في الشطرين ونظّم صدور الصحف والمجلات .[١] وتم التأكيد فيه على حرية المعرفة والفكر والتعبير والاتصال والحصول على المعلومات، كما أكّد القانون على أن الصحافة المستقلة تمارس رسالتها بحرية في خدمة المجتمع وتكوين الرأي العام والتعبير عن اتجاهاته بمختلف وسائل التعبير، وأعتمد القانون مبدأ الحرية فيما تنشره الصحافة وحرية استقاء المعلومات والأنباء من مصادرها، وبذلك وفّر قانون الصحافة مناخاً ملائماً لازدهار العمل الصحفي وساد العمل والأحزاب حق إصدار المطبوعات، وتنص المادة ٢٣ منه على أن حق إصدار الصحف والمجلات وملكيتها مكفول للمواطنين والأحزاب السياسية والأفراد والأشخاص ذوي الصفة الاعتبارية والعامة والمنظمات الجماهيرية والإبداعية والوزارات الحكومية والجمعيات وأستثنى القانون الأحزاب السياسية في الحصول على تراخيص لإصدار مطبوعاتها في وزارة الإعلام.[٢]

وجاء قانون الصحافة والمطبوعات ليخلق وضعا جديدا ومناخا مشجعا على ممارسة الحريات الديمقراطية الصحفية فبعد أن كانت الصحافة حكرا على الدولة فإن كفالة الحريات العامة والتعددية السياسية والحزبية والنقابية في الوضع الجديد قد أطلق الحرية للصحافة الأهلية جنبا إلى جنب مع الصحافة الحزبية والتي لم تكن موجودة قبل تحقيق الوحدة اليمنية، وقد نظم هذا القانون مسألة إصدار الصحف وملكيتها وحق المواطنين في إصدارها وكذا الأحزاب السياسية والمؤسسات وأحقيتها في إصدار صحفها ومجلاتها ونشراتها بالإضافة إلى شروط العمل الصحفي وتداول الصحف والمطبوعات وحق التظلم إلى القضاء، كما حكم ونظم هذا القانون العلاقة بين وزارة الإعلام ومختلف الصحف اليمنية (الرسمية، والحزبية، والأهلية، وغيرها) وقرر أن القضاء هو وحده الحكم الفاصل بين الوزارة والصحافة إذا نشب أي خلاف بينهما ويحتوي القانون على ١١٦ مادة موزعة على ستة أبواب رئيسية مرتبة كما يلي :

- الباب الأول: وفيه فصلان، تعريفات ومبادئ عامة .

---

١)علي حسين حسن العمار، "الخطاب الصحفي لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في الصحافة اليمنية - دراسة للمضمون والقائم بالاتصال"، مرجع سابق، ص ١٠٩- ١١٠ .

٢) عواطف حسن، "العوامل المؤثرة في بناء أجندة الصحافة اليمنية - دراسة مقارنة"، مرجع سابق، ص٩٢، ٩٣ .

- الباب الثاني: وفيه ثلاثة فصول: شروط العمل الصحفي، حقوق وواجبات الصحفيين، شروط عمل الصحفيين العرب والأجانب .
- الباب الثالث: وفيه خمسة فصول: تنظيم نشأة الصحف والمجلات (إصدار ملكية الصحف والمجلات، الرقابة المالية على الصحف والمجلات، تداول الصحف والمجلات والمطبوعات حق التصحيح والرد ونشر البلاغات الرسمية، الإعلانات) .
- الباب الرابع: وفيه أربعة فصول، الأحكام المتعلقة بـ (المطابع، ودور النشر، والمصنفات الفنية، والإيداع القانوني) .
- الباب الخامس: وفيه فصلان: محظورات النشر، والأحكام الجزئية .
- الباب السادس: الأحكام العامة الختامية .[1]

أي أن قانون الصحافة والمطبوعات ينظم العمل الصحفي في ضوء تعدد الصحف (رسمية وحزبية وأهلية) وجهات إصدارها في ظل التحول الديموقراطي مع تحولات التسعينات حيث كان لابد من وجود قانون ينظم واقع العمل الصحفي ونشاطاته ويحدد المسئوليات المتوقعة من المؤسسات الصحفية وحقوق وواجبات الصحفيين، ومن أبرز ما تضمنته نصوص قانون الصحافة والمطبوعات رقم ٢٥ لسنة ١٩٩٠م ما يلي :
- المادة ٣: (حرية المعرفة والفكر والصحافة والتعبير والاتصال والحصول على المعلومات حق من حقوق المواطنين لضمان الإعراب عن فكرهم بالعقول أو الكتابة أو التصوير أو الرسم أو بأي وسيلة أخرى من وسائل التعبير، وهي مكفولة لجميع المواطنين وفق أحكام الدستور وما تنص عليه أحكام هذا القانون).
- المادة ٤: الصحافة المستقلة تمارس رسالتها بحرية في خدمة المجتمع وتكوين الرأي العام والتعبير عن اتجاهاته بمختلف وسائل التعبير في إطار العقيدة الإسلامية والأسس الدستورية للمجتمع والدولة وأهداف الثورة اليمنية وتعميق الوحدة الوطنية ولا يجوز التعرض لنشاطها إلا وفقاً لأحكام هذا القانون.
- المادة ٥: الصحافة حرة فيما تنشره وحرة في استقاء المعلومات والأنباء من مصادرها، وهي مسئولة عما تنشره في حدود القانون .
- المادة ٦: حماية حقوق الصحفيين والمبدعين وتوفير الضمانات القانونية اللازمة لممارسة المهنة، وحقهم في التعبير - دون تعرضهم لأي مسائلة غير قانونية - يكفلها القانون ما لم تكن مخالفة لأحكامه .

---

١) محمد يحيى على الرقي، "علاقة النخب السياسية اليمنية بالصحافة"، مرجع سابق، ص٧٦ – ٧٩ .

- المادة ١٣: لا يجوز مسائلة الصحفي عن الرأي الذي يصدر عنه أو المعلومات الصحفية التي ينشرها، وألا يكون ذلك سبباً للإضرار به ما لم يكن فعله مخالفاً للقانون .
- المادة ١٤: للصحفي الحق في الحصول على المعلومات والأنباء والبيانات والإحصائيات من مصادرها، وله حق نشرها أو عدم نشرها والاحتفاظ بسرية مصادر معلوماته، ولا يجوز إجباره على إفشاء مصادره طبقاً لأحكام هذا القانون.
- المادة ١٥: للصحفي الحق في الامتناع عن الكتابة أو إعداد مواد صحفية تتنافى مع معتقداته وآرائه وما لا يرضاه ضميره الصحفي، وله حق التعقيب فيما يراه مناسباً لإيضاح رأيه والتعبير عن وجهة نظره بغض النظر عن اختلاف الرأي والاجتهادات الفكرية وذلك في إطار أحكام الدستور ومبادئه .
- المادة ١٦: للصحفي حق الاطلاع على التقارير الرسمية والحقائق والمعلومات والبيانات وتلزم الجهة المتوفرة لديها بتمكينه من الاطلاع عليها والاستفادة منها.[١]

وبصدور قانون الصحافة والمطبوعات في فترة التسعينيات بلائحتهما التنفيذية رقم ٢٥ لسنة ١٩٩٠م وقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٩٣م تحددت فيه الاتجاهات الأساسية للعمل الصحفي، وتنظيم النشاط الصحفي من خلال تحديد شروط وقواعد العمل الصحفي، وشروط مزاولة عمل رئيس التحرير وشروط حصول الصحفي على ترخيص العمل كمراسل وحقوق الصحفي وواجباته وبالنسبة للصحيفة حددت اللائحة شروط إنشاء وإصدار الصحف والمجلات وإجراءات الحصول على تراخيص وإجراءات تسجيل الصحف واستيرادها وتصديرها وإيداعها وتداولها وتناولت فصلاً خاصاً بمحظورات النشر، وقد أشتمل القانون على قائمة من المحظورات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ففي الجانب السياسي أورد القانون منع ما يلي:
- حظر ما يمس مصلحة البلاد العليا، ولم يشر القانون إلى أي تفسير حول معنى المصلحة العليا؛ وبذلك يخضع هذا القانون لتفسيرات عديدة .
- إفشاء أسرار الأمن والدفاع ولم يرسم القانون حدوداً لمساحة هذه الأسرار ودون توضيح يُذكر لطبيعة هذه الأسرار وهذه جميعها قيوداً تؤثر على حرية الصحافة اليمنية ومنها الحزبية .[٢]

---

١) حسن أحمد اللوزي، "حرية الصحافة وجوهر حرية التعبير - رؤية في الدستور والقانون والوثائق الأخرى – الصحافة اليمنية ١٩٩٠- ٢٠٠٦، مركز التوثيق الإعلامي، صنعاء، ٢٠٠٦م، ص٩.

٢) عواطف حسن، "العوامل المؤثرة في بناء أجندة الصحافة اليمنية - دراسة مقارنة"، مرجع سابق، ص ٩٤، ٩٥ .

ومن ناحية أخرى فإن المشرع اليمني قد توسع في مفهوم حرية الصحافة في إطار مفهوم حق الاتصال الذي تبناه، ووصف الصحافة بتوسع وربطها بوظيفتها المجتمعية محددا مجال حريتها حيث نص على أن: "الصحافة مستقلة تمارس رسالتها بحرية في خدمة المجتمع وتكوين الرأي العام والتعبير عن اتجاهاته بمختلف وسائل التعبير في إطار العقيدة الإسلامية والأسس الدستورية للمجتمع والدولة وأهداف الثورة اليمنية وتعميق الوحدة الوطنية، ولا يجوز التعرض لنشاطها إلا وفقا لأحكام القانون"، "والصحافة حرة فيما تنشره وحرة في استقاء الأنباء والمعلومات من مصادرها، وهي مسئولة عما تنشره في حدود القانون".[١]

إن قانون الصحافة والمطبوعات قد ربط على نحو واضح بين حق حرية العمل الصحفي وواجب ممارستها بمسئولية وطنية اجتماعيه، كما أرتكز القانون على مبادئ عامة في المواد ٣ و٤ و٥ وبالإضافة إلى قانون الصحافة فقد برزت لوائح متلاحقة في فترة التسعينات منها اللائحة التنفيذية لقانون الصحافة والمطبوعات رقم ٢٥ بقرار جمهوري رقم ٤٩ لسنة ١٩٩٣م، حيث حددت الاتجاهات الأساسية للعمل الصحفي وتنظيم النشاط الصحفي من خلال تحديد شروط وقواعد العمل الصحفي، وشروط مزاولة عمل رئيس التحرير، وشروط وإجراءات حصول الصحفي على ترخيص العمل كمراسل وحقوق الصحفي وواجباته، وبالنسبة للصحيفة حددت اللائحة شروط إنشاء وإصدار الصحف والمجلات وإجراءات الحصول على ترخيص وإجراءات تسجيل الصحف واستيرادها وتصديرها وإيداعها وتداولها وتناولت فصل خاص بمحظورات النشر، ويتضح من خلال اللائحة القيود الإدارية التي تحفل بها والتي تعزز من قوة وسيطرة وزارة الإعلام على حركة المؤسسة الص حفية ووضعها تحت الرقابة المستمرة والمباشرة من قبل الوزير، ويتضح ذلك من خلال شروط مزاولة عمل رئيس التحرير والتي تتضمن الشروط المرتبطة بموافقة وزير الإعلام على الشخص المرشح لمزاولة عمل رئيس التحرير وهذا ينطلي على الصحف الحزبية والأهلية باعتبار أن رؤساء التحرير في الصحف الرسمية يتم تعيينهم بشكل مباشر من قبل السلطة، وأيضاً بشأن شروط إنشاء وإصدار الصحف نصت المادة ٦٤ يصدر الوزير قرار بالموافقة أو الرفض للطلب، مع أن قانون الصحافة لم ينص على تسجيل الصحف لدى وزارة الإعلام، وصفة التسجيل تختلف عن صفة الترخيص، كما تم إصدار اللائحة المالية لقانون الصحافة والمطبوعات في مارس ١٩٩٨م بقرار من وزير الإعلام رقم ٨ لسنة ١٩٩٨م، ورأى البعض أن شروط اللائحة المالية تدعم الاقتداء المالي للصحيفة

١) راسم محمد الجمال، "الاتصال والإعلام في العالم العربي في عصر العولمة"، الطبعة الثانية، الدار المصرية اللبنانية، ٢٠٠٩م، ص ٨١ .

بدلاً من الكفاءة ويتضح ذلك من خلال رأس المال المقنن لإنشاء إصدار الصحف في المادة ٢ وقيمة تراخيص إنشاء وإصدار الصحف في المواد من ٤ إلى ١٠.[١]

ولعل من أهم العوائق التي تعترض طريق الصحافة اليمنية هو القانون نفسه؛ لأنه صيغ لغاية محددة وهي الانتقاص من سقف الحريات الصحفية الممنوحة بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي صادقت عليه اليمن والدستور اليمني .[٢]

وتوجد عدة معوقات قانونية أخرى تواجه إصدار الصحف اليمنية وتتمثل في إلزام طالب الترخيص بشروط تعجيزية حيث يفرض القانون على المطابع ودور النشر الترخيص أولا من وزارة الثقافة، كما تحمّل المادة ٨٥ من القانون صاحب المطبعة ومديرها المسئولية كاملة عن أي مطبوع يصدر عنها مخالفاً للقانون، وتتنافى تلك القيود مع حرية الصحافة واستقلاليتها واستقلال عمل الصحفي، ويتصادم مع الدستور والطبيعة الديمقراطية والتعددية لأي نظام ديمقراطي فالمتعارف عليه في النظام الديمقراطي مجرد الإخطار بإصدار الصحيفة أو تشكيل الحزب وهو ما كان معمولاً به في عدن (جنوب اليمن) أبان الوجود الاستعماري البريطاني، وهناك عدة مؤشرات تكشف عن اتجاه مشروع تعديل قانون الصحف والمطبوعات الحالي نحو المزيد من تقييد الحرية الإعلامية، وذلك من خلال زيادة الصلاحيات الإدارية لوزارة الإعلام على الصحف والصحفيين وفرض مبالغ مالية كبيرة للحصول على تراخيص إصدار الصحف، وكان الجديد في القانون هو إلغاء عقوبة الحبس مع الإبقاء على محظورات نشر غير محددة الضوابط - المساس بالوحدة الوطنية ومبادئ الثورة ونشر أخبار كاذبة والتعرض لرئيس الجمهورية بالنقد - كما يتجه التعديل إلى الإبقاء على العقوبات الجنائية في قانون الجرائم والعقوبات المتعلقة بالنشر العلني وبسبب أن القانون لم يأتِ لتعزيز حرية الإعلام وتعدده وإنما زيادة القيود على هذه الحرية رُفض المشروع بمجمله من قبل نقابة الصحفيين .[٣]

ويمكن القول أن قانون الصحافة والمطبوعات اليمني رقم ٢٥ لعام ٩٠م بما فيه من مواد غامضة (في حدود القانون) قد مثل نقلة نوعية، بل إنه كما تصفه (أمة العليم السوسوة) إحدى التطورات الهامة في تاريخ التشريع الصحفي في

---

١) هيفاء أحمد ربيع المعشي، "دور الصحافة اليمنية في التنمية السياسية في اليمن - معالجة في إطار مفاهيم الثقافة السياسية – دراسة تحليلية وميدانية خلال حقبة التسعينيات"، مرجع سابق، ص ١٥٩ - ١٦٠ .

٢) محمد يحيى محمد موسى، "مصداقية الصحافة اليمنية لدى الصفوة - دراسة ميدانية"، مرجع سابق، ص ١٤٥.

٣) عواطف حسن، "العوامل المؤثرة في بناء أجندة الصحافة اليمنية - دراسة مقارنة"، مرجع سابق، ص٩٩- ١٠١ .

اليمن حيث أوكل مسألة الفصل في الحقوق وجرائم النشر إلى القضاء لأول مرة في تاريخ المطبوعات في اليمن، إلا أن عدم وجود محاكم متخصصة وعدم استيعاب هذا التوجه كان أحيانا بمثابة حجر عثرة أمام تطور الصحافة .[١]

أ- العقوبات والانتهاكات التي تقع على الصحفيين :

يعيش الصحفيون اليمنيون أياماً صعبة بين القوانين التي تسمح بحبس وتوقيف الصحفي وبين التهديدات التي يتلقونها بين حين وآخر إضافة إلى الاعتداءات المتكررة والانتهاكات، حيث رصدت منظمة صحفيات بلا قيود في تقريرها لعام ٢٠٠٧م (١١٣) حالة انتهاك، ويُعد ذلك جداً خطير، فقد زاد عدد الانتهاكات إلى الضعف تقريبا، حيث كان في ٢٠٠٦م (٦٧) انتهاكا، وفي عام ٢٠٠٥م (٥٠) انتهاكا، وتتوزع الانتهاكات بين الضرب والخطف والسجن والملاحقات والمحاكمات، وتُعد قضية الصحفي خالد دلّاق من أغرب القضايا وأكثرها إثارة للجدل في الوسط الصحفي، حيث حاز أعلى معدل في الملاحقات والجلسات والمحاكمات كالتالي: ٩٨ جلسة في النيابة، ٦٥ جلسة في المحكمة،٤ قضايا في النيابات، ٦ قضايا في المحاكم بين الاستئناف والابتدائية، وصُدرت عليه ٣ أحكام، الأول يقضي بالحبس لمدة أربعة أشهر بسبب مقال نشره في صحيفة "الوحدوي"، والثاني يقضي بحبسه ثمانية أشهر و ١٥٠ ألف ريال غرامة، وأيضاً هناك جمال عامر رئيس تحرير صحيفة "الوسط" الأسبوعية، الذي تمّ اختطافه والاعتداء عليه بوحشية من قبل من يُشتبه في كونهم عملاء للحكومة في أغسطس ٢٠٠٥م، بعد أن كتب عن الفساد في أعلى هرم السلطة، وكذلك الصحفي عبد الكريم الخيواني الذي أصبح صديقاً للخطف والضرب والمحاكمات، وكان آخر هذا المسلسل الاعتداء الوحشي الذي تعرض له في أواخر ٢٠٠٧م من قبل جماعة مسلحة في صنعاء، بسبب تناوله قضايا حساسة مثل قضية التوريث وحرب صعدة وغيرها (علماً بأنه قد تم اغتياله لاحقاً في عام ٢٠١٥م على أيدي مجهولين في صنعاء)، وأدانت هذه الاعتداءات لجنة حماية الصحفيين الدولية واعتبرته تهديداً خطيراً لمناخ حرية الصحافة في اليمن، وكانت نفسها قد أرسلت وفداً إلى صنعاء عام ٢٠٠٥م عقب سلسلة الاعتداءات غير المبررة على الصحفيين المستقلين، وفي الإطار نفسه نددت منظمة مراسلون بلا حدود بإقدام السلطة على إقفال محرك البحث (يمن بورتال) ودعت إلى تحريره فوراً، كما دعت المنظمة إلى ضرورة أن تفتح السلطات اليمنية تحقيقاً في حادث الاعتداء المسلح على هيئة تحرير صحيفة الأيام المستقلة في

١) زيد علي مصلح البرمكي، "معالجة القضايا القومية في الصحافة اليمنية – دراسة مقارنة بين الصحف الحكومية وصحف المعارضة فترة التسعينيات"، رسالة ماجستير، معهد البحوث والدراسات العربية، قسم الدراسات الإعلامية، جامعة الدول العربية، القاهرة، ٢٠٠٣م، ص٥٢ .

١٢ فبراير ٢٠٠٨م (علماً إن الاعتداء كان من قبل جنود الأمن المركزي الذين يتبعون في الأصل ابن شقيق الرئيس المخلوع علي عبدالله صالح، حيث تمَّ في هذا الحادث قتل وإصابة عدد من حراس الصحيفة واقتياد رئيس تحريرها الأستاذ هشام بشراحيل إلى السجن) وإلى جانب هذه الانتهاكات أوقفت السلطات ثلاث صحف مستقلة هي "يمن أوبزرفر" و"الحرية"، و"الرأي العام" بحجة أنها أعادت نشر صور مسيئة للإسلام، وتمت محاكمة رؤساء تحريرها، وبعد ذلك ألغى رئيس الوزراء قرار الوقف، وتلجأ السلطات أيضاً إلى حيل أخرى عبر عيونها؛ ومن أشهرها تسريب تسجيل لمكالمة هاتفية بين مراسل قناة الجزيرة أحمد الشلفي وزوجته وتوزيعه على كبار موظفي "الجزيرة" في الدوحة وعلى صحفيين في اليمن، وكان التسجيل يحتوي أموراً خاصة بينهما، وهناك سبقاً آخر سجلته السلطات اليمنية وهو سرقة مقرات الصحف، كما حصل للصحفي أحمد الحاج مراسل وكالة "الاسوشيتدبرس" الأمريكية، وصحيفة "النداء" حيث تعرضت هذه الصحيفة لسرقة آلاتها الطباعية والكمبيوتر، كما تعرضت سيارة الحاج للتدمير وسرقة الكمبيوتر الخاص به، أما على صعيد المحاكمات فقد تلقّى عدد كبير من الصحفيين محاكمات، كما تعرّض البعض منهم لمحاولات اغتيال، ومن الصحفيين اللذين تعرضوا للمحاكمات أمثال: الصحفيان أحمد الشلفي وحمدي البكاري مراسلا قناة الجزيرة اللذين تلقيا استدعاء للمثول أمام محكمة الصحافة والمطبوعات في ٢١ مايو ٢٠١٢م لمحاكمتهما، بناء على دعوى قضائية حركتها حكومة الرئيس السابق صالح في يونيو ٢٠١١م بزعم انتهاكهما للقانون، لأن الحكومة سحبت وثائق اعتماد مراسلي الجزيرة، وأغلقت مكتبها في صنعاء في ذلك الوقت لمعاقبتها على التغطية الإعلامية الداعمة للانتفاضة .[١]

وقد طالت تهديدات بالقتل في يناير ٢٠١٢م سيف الحاضري مدير عام مؤسسة "الشموع للصحافة والإعلام" في عدن، وفي ١٦ مايو ٢٠١٢م جرت محاولتان لاغتيال حسام عاشور المراسل الصحفي لأسبوعية "النداء" و"نيوز يمن"، حيث كان عاشور يجري تحقيقات صحفية حول قضايا فساد منسوبة إلى مسئولين بإدارة صندوق الإعمار بمحافظة حضرموت قادت به إلى الملاحقة القضائية، كما تلقى صحفيون يغطون فعاليات الحراك الجنوبي تهديدات بالقتل من بينهم صالح أبو عوذل، وهو كاتب صحفي وقيادي في الحراك، توعدته بالتصفية الجسدية كتابات على جدران منزله، كما شكلت التحرشات بالصحفيين والاعتداءات الجسدية عليهم أثناء أدائهم عملهم الصحفي ممارسة روتينية طوال العام طالت العشرات من الصحفيين والمراسلين منهم نبيل حيدر المحرر بصحيفة الثورة، وفي أبريل ٢٠١٢م تعرض الصحفي محمد المقالح لاعتداء من عناصر مسلحة تتبع الفرقة الأولى مدرع التابعة لعلي محسن الأحمر، والتي تسيطر على

1) http://www.hurryat.org/?p=1425.

أجزاء من صنعاء، بمساندة من قبيلة الأحمر كبرى الجماعات القبلية نفوذاً، وكان المقالح الذي نشر كتابات عديدة حول دور الجماعات القبلية في الصراعات في زيارة لمنزل وزير الدفاع لمناقشته حول مغزى وجود عناصر مسلحة في الحي الذي يقطنه، وقد جرى الاعتداء عليه بأعقاب البنادق وتحطيم زجاج سيارته في حضور وزير الدفاع الذي لم يوقف المعتدين لأنه بحسب المقالح لا يملك سلطة عليهم .[١]

كما تلقى الصحفي ماجد كاروت مراسل صحيفة "المصدر أونلاين الإلكترونية" في ٤ يونيو ٢٠١٢م حكماً بسجنه لمدة عام وبغرامة نحو ٧٥٠ يورو، بعد إدانته بتهمة نشر أخبار كاذبة، على خلفية اتهامه مسئولاً بمؤسسة الاتصالات بمحافظة البيضاء بالتورط في قضايا فساد .[٢]

أما في إطار قمع الحراك الجنوبي فاستهدفت إجراءات الاحتجاز والاستدعاء للتحقيق عدداً من الصحفيين، بينهم فارس الجلال مدير تحرير موقع "التجديد نيوز" .[٣] كما استهدفت إجراءات الاحتجاز الصحفيين عبد العليم الحميدي وماجد الشعيبي .[٤] وكذلك استهدفت فتحي بن لزرق رئيس تحرير صحيفة "عدن الغد"، وعدنان الأعجم رئيس تحرير صحيفة "الأمناء" الذي أعتقل في ١٨ يوليو ٢٠١٢م بعد بضعة أسابيع من تعرضه لمحاولة لاغتياله، أو ترهيبه بإطلاق النار على منزله .[٥]

وتواصلاً لمسلسل الانتهاكات لجأت السلطة إلى استنساخ الصحف المعارضة في عدة مناسبات سواء كانت ورقية أو إلكترونية بهدف تحويل القراء عنها، حيث أبتكر مسئولون حكوميون وسياسيون من الحزب الحاكم صحف جديدة تقلد تلك الأصلية، من خلال استعمال تصاميم ورموز طبق الأصل، فمثلا أصبح لصحيفة "الشورى" المعارضة توأم اسمه "صوت الشورى" عام ٢٠٠٥م، وذلك بعد أن اقتحم ملثمون مكتب الأولى لفتح الطريق أمام الصحيفة الموالية أو التوأم لاحتلال الموقع لتتوقف الصحيفة الأصلية عن الصدور، وتستمر "صوت الشورى" بنشر مقالاتها ومنشوراتها الموالية للحكومة حتى عام ٢٠٠٦م، الأمر الذي دعا رئيس تحرير الصحيفة الأصلية عبد الكريم الخيواني إلى تحويل الصحيفة إلى شبكة الإنترنت "AL.Shoura.net" وما لبث أن تعرضت هي الأخرى للمصادرة والغلق فترة من الزمن، كما تم نسخ صحيفة "الثوري" المعارضة؛ إلا أن الصحيفة الظل توقفت بعد عدة أسابيع، وفيما يخص الصحف

1) http://cpj.org/ar/2012/04//019042.php .
2) http://fr.rsf.org/IMG/pdf/120606_yemen_justice_ahurissante_ar-2.pdf .
3) http://www.hurryat.org/?p=1350 .
4) http://www.anhri.net/?p=49242 .
5) http://www.ia601203.us.archive.org/34/items/report30/6-7-8-pdf .

الالكترونية لجأت السلطة إلى الحيلة نفسها، حيث تم نسخ موقع "Newsyemen.net" ليصبح "Yemennews.net" ليتوقف هو الآخر بعد فترة وجيزة من نشره، وهو ما يسبب إرباكا للقرّاء والمتابعين لصرف نظرهم عن متابعة المواقع المستهدفة، كما أن سحب التراخيص وإغلاق الصحف تعتبر من الأساليب التي تتبعها السلطة في هذا الجانب، حيث يخضع عمل الصحف للتراخيص الممنوحة من قبل وزارة الإعلام، وبدورها تخضع لقيود وشروط قاسية وتشكل ضرورة تجديد التراخيص سنوياً تهديداً مستمراً على ممارسة حرية التعبير كما يعيق بشكل جدي عملية النشر؛ الأمر الذي يهدد وظيفة الصحفيين واكتساب لقمة العيش، ومن الصحف التي تعرضت للإغلاق صحيفة "الشورى" عام ١٩٩٩م، وصحيفة "الوحدوي" عام ١٩٩٨م وصحيفة "يمن تايمز" عام ١٩٩٨م، وصحيفة "الثوري" عام ١٩٩٧م، وصحيفة "الرأي العام" عام ١٩٩٨م وأشار التقرير الصادر عن صحفيات بلا قيود ٢٠٠٧م إلى أن عدد الصحف والمجلات التي تقدمت بطلب الحصول على تصريح ولم تحصل عليه ٦٨ صحيفة، فيما تم قبول طلب ٣٤ صحيفة أو مجلة، وقد نصح المقرر الخاص حول حرية التعبير والتابع للأمم المتحدة بأن إجراءات إعطاء الرخص يجب أن تكون شفافة وغير تمييزية وغير جزئية .[١]

وتجدر الإشارة إلى أن الصحفيين في اليمن يتعرضون لعقوبات قانونية خطيرة بنص المادة ١٢٦ الفقرة ٢ من قانون العقوبات والإجراءات الجزائية تنص على الحكم بالإعدام لمن أذاع أخباراً أو بيانات أو إشاعة كاذبة أو مغرضة أو عمد إلى أفعال مثيرة، ويمنح قانون العقوبات والإجراءات الجنائية والقانون المدني وقانون الوثائق والمعلومات السلطة الحق في توقيع طائفة واسعة من العقوبات على الصحفيين، ابتداء من الغرامة مروراً بالسجن والجلد وإيقاف الصحيفة والمصادرة وصولاً إلى الإعدام، كما تجيز المادة ١٠٤ من قانون الصحافة والمطبوعات المعمول به حاليا توقيع أكثر من عقوبة في مخالفة رأي واحدة وقد طُبّق ذلك في أكثر من حالة كما هو الحال في إغلاق مقرات الصحف الموقوفة وختم المقرات بالشمع الأحمر: "التجمع" و"الأسبوع"، و"الراصد" وهو إجراء لا ينص عليه أي قانون من القوانين العقابية السارية، مثال على ذلك: تواجه صحيفة الثوري وحدها ١٤ قضية في المحاكم، وتكشف الأحكام الصادرة بحق الصحف مدى التعسف والقسوة في قمع الحريات الصحفية، كما يعاني الصحفيين اليمنيين من عدة إجراءات تعسفية بالإضافة إلى الاعتداءات

---

١) محمد يحيى محمد موسى، "مصداقية الصحافة اليمنية لدى الصفوة - دراسة ميدانية"، مرجع سابق، ص ١٤٤- ١٤٨ .

المادية على الحريات والأمن والسلامة الشخصية لهم، حيث يتعرض الصحفيين للعديد من الملاحقات القضائية المرهقة لإخافتهم والاعتداء عليهم كما يتعرضون للرقابة المسبقة بمنع المطابع من طبع الصحف خلافاً للقانون وبدون حكم والتعسف في الإجراءات الإدارية، وبسبب إفلات الفاعلين من العقاب، صارت تقاليد يحتذى بها وتتكرر هذه الممارسات بين وقت وآخر مع الضرب والتهديد بالتصفية والإساءات البالغة، وشهد عام ٢٠٠٥م ظاهرة سرقة مقرات الصحف ومكاتب المراسلين الصحفيين، مثل سرقة محتويات مكتب الصحفي أحمد الحاج مراسل (الاسوشيتدبرس) ومحتويات مقر صحيفة النداء من آلات ومعدات وأجهزة كمبيوتر وغيرها، وتشير تقارير الجهات المراقبة لحرية الرأي والتعبير إلى وقوع ١١٢ حالة انتهاك خلال عام ٢٠٠٧م، ورصدت خلال ١٠ أشهر من العام ٢٠٠٧م (١١٢٥) حالة انتهاك وغلق عدد من الصحف وسجن عدد من الصحفيين والمفكرين والكتّاب خلال السنوات الثلاث الأخيرة في الوقت الذي سُجلّت ٨٥ حالة انتهاك لحرية الصحافة والمطبوعات لعام ٢٠٠٦م، إن جميع القضايا الخاصة بالصحف كانت لصحف حزبية وأهلية ماعدا قضية واحدة لصحيفة رسمية هي صحيفة الرياضة، وفي مايو ٢٠٠٩م صدر قرار عن وزير الإعلام بمصادرة عدد من الصحف اليمنية (الأيام، الوطني، النداء، المصدر، الأهالي الديار، المستقلة) أتهمت فيها الوزارة الصحف بتجاوزها محظورات النشر ومخالفتها لنص المادة ١٠٣ من قانون الصحافة وأتهمتهم بالنشر ضد الوحدة الوطنية والمصلحة العليا للوطن، وبتحريض المواطنين للخروج على القانون والنظام وبث الكراهية والعداء بين أبناء الشعب؛ مما أدى إلى اتخاذ الوزارة جملة من الإجراءات القانونية منها مصادرة تلك الصحف والإعلان عن تأسيس محكمة تختص بمحاكمة الصحفيين .[١]

وتعد الفترة الحالية (ابتداءً من أواخر ٢٠١٤م وحتى يومنا هذا) والتي قام خلالها الحوثيون والمخلوع صالح بانقلابهم على الحكومة الانتقالية المتوافق عليها برئاسة عبدربه منصور هادي تعد من أسوأ المراحل التي تمر بها الصحافة اليمنية وحرية التعبير عن الرأي فيها حيث مورست أبشع أساليب العقوبات والانتهاكات ضد الصحفيين اليمنيين خلال هذه الفترة، وقد حملت نقابة الصحفيين اليمنيين مؤخراً مليشيا الحوثي والمخلوع صالح الانقلابية مسئولية تدهور أوضاع الصحفيين المختطفين في سجونها الذين يعانون من أوضاع صحية غاية في الصعوبة نتيجة تعرضهم للتعذيب، وأوضح عضو مجلس نقابة

---

١) عواطف حسن، "العوامل المؤثرة في بناء أجندة الصحافة اليمنية - دراسة مقارنة"، مرجع سابق، ص ٩٨ - ١٠٠ .

2) federalyemen.net/blog/archives/14432 .

الصحفيين اليمنيين نبيل الاسيدي في تصريح نشرته وكالة الأنباء اليمنية الرسمية أن النقابة حصلت على معلومات تفيد بتدهور صحة الصحفي توفيق المنصوري المختطف منذ يونيو ٢٠١٥م، مشيراً إلى أن المنصوري يعاني من أمراض القلب وضيق التنفس، ولفت الاسيدي إلى أن بقية الزملاء الصحفيين المختطفين لدى سجون المليشيا الانقلابية يعانون من ظروف اعتقال سيئة، مطالباً بسرعة نقل الزميل المنصوري إلى المستشفى لتلقي العلاج والرعاية الطبية اللازمة وسرعة اطلاق سراح المعتقلين.[٢]

حيث تؤكد نقابة الصحفيين على ضرورة سرعة إطلاق سراح ١٦ صحفي منهم ١٥ صحفيا مختطفين لدى جماعة الحوثي وصحفي مختطف لدى تنظيم القاعدة بحضرموت كانوا ضمن ما يزيد عن ٨٠ صحافيا تم اختطافهم منذ مطلع العام ٢٠١٥ وحتى الآن ولمدد مختلفة، حيث يتعرضون للتعذيب الجسدي والمعنوي، وتنوه النقابة الى ان الاتحاد الدولي للصحفيين يركز في حملته هذه السنة بمناسبة اليوم العالمي لمواجهة افلات قتلة الصحفيين من العقاب على اربعة دول من بينها اليمن (الدول الثلاثة الأخرى هي الهند والباكستان والمكسيك)، وتعيش الصحافة اليمنية ظروفا صعبة في ظل غياب للرأي والصوت الاخر حيث تعاني الساحة الصحفية والاعلامية من مخاطر أمنية واقتصادية متزايدة وممنهجة لم يسبق للصحافة اليمنية أن شهدتها منذ أكثر من ربع قرن، فقد قتل نحو ١٨ صحفيا في اليمن منذ سبتمبر ٢٠١٤م وحتى اليوم، كان اخرهم المصور محمد اليمني في مدينة تعز الذي قتل برصاصة قناص في اواخر مارس الماضي، كما يعاني الصحفيون في اليمن منذ امد بعيد من انتهاكات عديدة وصلت حد القتل والاغتيال والسجن والقمع وتزايدت وتيرة هذه الانتهاكات منذ العام ٢٠١١ وحتى اليوم لتصل الى مرحلة حرجة في تاريخ الصحافة اليمنية بعد سيطرة الميليشيات الحوثية على العاصمة اليمنية صنعاء في سبتمبر ٢٠١٤م، وتبدى المنظمات الدولية قلقها ازاء الوضع القاتم للصحافة في اليمن والمستقبل الذي ستؤول اليه حرية التعبير في هذا البلد المثقل بالصراع ودوامة الانتهاكات التي طالت الجميع وعلى رأسها الصحافة وحرية التعبير .[١]

ب – حق الحصول على المعلومات وحرية تداولها :

لما كانت فلسفة تمكين الصحفيين من الوصول للمعلومات هي السبيل لتمكين الرأي العام من رقابة أداء الحكومة ومن ثم تعرية الفساد و تقويم السياسات العامة، فإن الهدف من حرية الوصول للمعلومات هو تحقيق حرية الصحافة، إذ تصبح الصحافة في غياب المعلومات معدومة القيمة ومعاقة عن أداء دورها، تقدم معلومات مبتورة، ومشوهة ومضللة تقود بدورها إلى بناء رأي عام فاسد ومهمش وعاجز عن إصدار أحكام بشأن القرارات و السياسات التي تتخذها

1) arsefa7.blogspot.com/2016/11/blog-post_98.html .

الحكومة ونتيجة لذلك يفتقر الرأي العام للمشاركة في الحياة العامة بما في ذلك الانتخابات العامة، بما يترتب على ذلك من هشاشة الممارسة الديمقراطية، وعلى الرغم من أن المادة (٣) من قانون الصحافة والمطبوعات اليمنية تكفل حق الوصول إلى المعلومات لجميع المواطنين اليمنيين، كما وأنه تم تأكيد ذلك في المادة (١٦) من القانون نفسه، حيث نصت على أن "للصحفي الحق في التمعن في التقارير الرسمية والوقائع والمعلومات والبيانات وعلى السلطات التي تملك هذه المواد أن تمكن الصحفي أو الصحفية من معرفة وجودها واستعمالها"، ولكن المشكلة تكمن في عدم تطبيق هذه النصوص ومن ثم تحولها إلى عبارات صماء أو حبر على ورق، وهو ما أكده تقرير منظمة إيركس حول استدامة الإعلام في اليمن حيث أشار إلى أن النظام يفرض طوقاً من السرية التامة حول أعماله اليومية ونادراً ما يعطي معلومات لوسائط الإعلام غير الحكومية .[١]

وذكر محمد ناجي علاو أن المسألة ليست فقط عُرف مُتبع، ولكنها تكون مفروضة بأوامر صارمة من السلطات العليا، وأضاف علاو قائلاً: "إنه لا يوجد مسؤول حكومي واحد سواءً أرتفع شأنه أو أنخفض يمكنه الإدلاء بتصريح علني دون إذن مسبق، وإلا تمت معاقبته بقسوة، ودلل على صحة كلامه بمذكرة داخلية أُرسلت عام ٢٠٠٥م إلى جميع موظفي وزارة الإعلام وتتضمن تهديداً بالفصل إذا ما تجاهلوا التعليمات التي تقضي بعدم تحدثهم إلى الصحافة أو الإدلاء بأية معلومات، ومن المؤكد أن حجب المعلومات أو احتكارها، يشكل عائقاً يحد من تطور الصحافة كمهنة وحريتها كوسيلة؛ لأن في ذلك حرمان للصحفي من حق مكفول قانونياً، وحرمان المجتمع من حق مكفول دستورياً، ثم هو معيار يصعب تجاوزه مهنياً لمصلحة الديمقراطية والتعددية السياسية .[٢]

وقد شهدت السنوات العشر الأخيرة من القرن العشرين، وبدايات القرن الحادي والعشرين، وخاصة عامي ٢٠٠٩م – ٢٠١٠م احتجاجات كثيرة من جانب الصحفيين أسهمت في تشكيل ضغوط على السلطة دفعتها لدراسة استصدار تشريع جديد ينظم الحصول على المعلومات وتداولها، وأثارت جدلا واسعا حول حاجة قانون الصحافة رقم ٢٥ لسنة ١٩٩٠م إلى التعديل، فقد تحفظت عدة جهات هي: نقابة الصحفيين، وبعض أحزاب المعارضة ومنظمات المجتمع المدني على العديد من المواد الصحفية المصادرة، ولا سيما تلك المتصلة بمحظورات النشر التي استغلتها السلطة لاتهام الصحفيين وتقديمهم للمحاكمات بتهم مختلفة، وانفرد حزب التجمع الوحدوي برفض القانون جملة

---

١) عواطف حسن، "العوامل المؤثرة في بناء أجندة الصحافة اليمنية - دراسة مقارنة"، مرجع سابق، ص٩٧ .

٢) محمد يحيى محمد موسى، "مصداقية الصحافة اليمنية لدى الصفوة - دراسة ميدانية"، مرجع سابق، ص ١٤٣ .

وتفصيلا، وبينما حاولت السلطة تعديل القانون عام (١٩٩٤م) بالتشدد فيه، وقف عموم الصحفيين وغالبية النقابة ضد التعديل، فقد تقدمت الحكومة بخمسة مشاريع لقانون الصحافة والمطبوعات ورُفضت كلها من قبل الصحفيين بمختلف توجهاتهم وآرائهم .[١]

المحور الثالث :الصحافة اليمنية في ظل الأوضاع الاقتصادية :

تصنف اليمن بأنها من أشدّ الدول النامية ذات الاقتصاد المتدهور، وأشارت تقارير GRP وCIA إلى أن اليمن تحتل المرتبة الأخيرة بين الدول العربية إذ يبلغ دخل الفرد فيها حوالى دولار واحد، بينما تشير دراسة محلية بأن الدخل السنوي للفرد أقل من ٦٠٠ دولار، ويعتمد الاقتصاد بشكل رئيس على الثروة النفطية للبلاد وقليل من الثروة السمكية والزراعية والسياحة، وتبلغ نسبة الفقر في اليمن ٤٠% وبينما يعيش ١٧% تحت الفقر الدولي (أقل من ١.٢٥ دولار) وهناك تقرير أن ثلث الشباب في سن العمل هم من العاطلين وهو رقم مرشح للزيادة إذ يصل عدد خريجي الجهاز التعليمي في الوقت الراهن إلى ١٨٨ ألف شاب وشابة، بينما لا يستطيع الاقتصاد اليمني توفير أكثر من ١٦ ألف وظيفة، وهذه الأوضاع الاقتصادية السيئة تلقي بظلالها على جميع مناحي الحياة ومن ضمنها مجال الصحافة والإعلام .[٢]

أ- ملكية الصحف :

تتنوع ملكية الصحف في اليمن ما بين ملكية خاصة (فرد أو عائلة)، ملكية حزبية، ملكية رسمية (السلطة)، ولا توجد ملكية (مساهمة: مجموعة من المساهمين) في نطاق مؤسسات صحفية في القطاع الخاص كما هو الحال في بعض النظم الديمقراطية، ومعظم الصحف الأهلية والحزبية اليمنية تفتقر إلى الإمكانات المادية في مصادر تمويلها فتعتمد الصحف الأهلية على الإعلانات لتغطية تكاليف الطباعة عن طريق نشرها لبعض التهاني التي توجهها بعض المؤسسات والشركات الخاصة لمسئولي الحكومة، أما الصحف الحزبية فتعتمد على مؤسساتها الحزبية في تمويلها مالياً لضمان استمرارها في الساحة الإعلامية . ومعظمها لا تتوسع في الاعتماد على الإعلانات كمصدر تمويل مقارنةً بالصحف الأهلية التي تعتبره أحد مصادرها الأساسية، أما الصحف الرسمية فتعتمد على الدعم المالي المقدم من الحكومة الذي يضمن الاستمرارية لهذه الصحف، وقد كان للأوضاع الاقتصادية في اليمن انعكاساتها على الوضع الإعلامي بشكل عام بما فيه العمل الصحفي، فعلى الرغم من زيادة عدد الصحف بشكل كبير تمشياً مع عملية النمو الديمقراطي وما تبعها من تحول في السياسة

١) عواطف حسن، "العوامل المؤثرة في بناء أجندة الصحافة اليمنية - دراسة مقارنة"، مرجع سابق، ص٩٥ .

2) https://ar.wikipedia.org/wiki/اقتصاد_اليمن

الاقتصادية نحو اتجاهات السوق الحرة وإمكانية وجود صحف حزبية وأهلية إلا أن تلك الإصدارات الصحفية كانت غير منتظمة الصدور وتوقف العديد منها بعد فترة بسيطة من صدورها نتيجة لضعف في الإمكانيات المالية وضآلة نسبة التوزيع كانعكاس للأزمة الاقتصادية القائمة آنذاك .[١]

وهناك العديد من الضغوطات الاقتصادية التي يواجهها القائم بالاتصال في الصحافة هي :

- احتكار المطابع من قبل الدولة .

- احتكار الإشهار .

- عدم حصول الصحفيين على أجر كاف .

وهناك عوائق صحفية مثل ملكية الحكومة أو أشخاص مواليين للحكومة في وسائل الإعلام، والرقابة الذاتية التي يمارسها الصحفي على نفسه، وبالتالي تغيب الرغبة في كشف الحقائق وتتضارب المصالح سواء بين مالكي الصحف والصحفيين فضلاً عن وجود صحفيين متواطئين أو مرتشين، وخوف الصحفي على حياته وعدم وجود صحفيين متخصصين والعجز عن الوصول إلى المصادر.[٢]

وعموماً نجد أن المبدأ العام في ملكية الصحف اليمنية يقوم على حرية الأفراد في تملك الصحف وفي حرية اختيار شكل الملكية، وهذه الحرية هي إحدى المعايير الرئيسة لقياس درجة الديمقراطية في المجتمع، ويمكن تلخيص تنوع ملكية الصحف في اليمن حسب الجهات المؤسسة لها على النحو التالي :

صحف رسمية وهي ملك للدولة .

صحف حزبية وتتبع الأحزاب وتنطق باسمها .

صحف مستقلة وهي محدودة .

صحف المنظمات الجماهيرية والوزارات ومنظمات المجتمع المدني .

وقد أثرت وزارة الإعلام في أداء الصحف من خلال سيطرتها على المطابع الصحفية ودعمها المالي لصحف معينة، وتمتلك ثلاث صحف مستقلة ومطابع خاصة بها، ولا تملك أية صحيفة معارضة مطابع تابعة لها، ويوجد نحو ٩٠ جريدة؛ ٤٥ منها خاصة و٢٧ منها حكومية أو مدعومة من قبل الحكومة، و١٨ حزبية، وتعاني الصحف من ضعف التوزيع عدا صحيفة (الأيام) التي توزع نحو ٤٠,٠٠٠ نسخة يوميا، كما أشار إلى ذلك التقرير الصادر عن لجنة حماية الصحفيين الدولية، ويحدد قانون الصحافة والمطبوعات رقم ٢٥ لعام ١٩٩٠م

---

١)هيفاء أحمد ربيع، "دور الصحافة اليمنية في التنمية السياسية في اليمن - معالجة في إطار مفاهيم الثقافة السياسية -دراسة تحليلية وميدانية خلال حقبة التسعينيات"، مرجع سابق، ص ١٤٧، ١٥٦ .

٢)علي حسين حسن العمار، "الخطاب الصحفي لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في الصحافة اليمنية - دراسة للمضمون والقائم بالاتصال"، مرجع سابق، ص ١٢٠ .

والمعمول به حالياً، الحق لوزير الإعلام والثقافة في إصدار اللوائح والأنظمة التي تحدد شروط وبيانات التراخيص، وتعتبر ذلك قيد مفروض على حرية الصحافة ووسيلة هيمنة على هذه الحرية، وتم استثناء الصحف الحزبية من ضرورة الحصول على ترخيص لإصدار الصحيفة إضافة إلى المنظمات الجماهيرية والإبداعية والوزارات والمؤسسات الحكومية التي يتعين عليها فقط تقديم اسم رئيس التحرير والمسئول وطاقمها الصحفي والإفادة بأي تغيير أو تعديل خلال عشرة أيام من تقديم الطلب، وقد أشار التقرير السنوي لمنظمة صحفيات بلا قيود للعام ٢٠٠٧م إلى أن مواد القانون قيدت حق إصدار الصحف بكثير من الاشتراطات على امتلاكها وتوزيعها وطباعتها، حيث لا تملك إلا بترخيص ولا تطبع إلا بترخيص ولا تباع إلا بترخيص، وهو ما حال دون تنوع وتعدد الصحف الأهلية والحزبية إلا بعدد محدود، وسخر التقرير من فعالية نجاح قرار وزارة الإعلام بضرورة تجديد الترخيص سنوياً كسلاح فعال في حجب الصحف، حيث تذهب الوزارة إلى عدم الترخيص لهذه الصحف أو التصريح بإصدارها لغير مالكيها، ويفرض القانون على المطابع ودور النشر الترخيص أولاً من وزارة الثقافة، كما تُحمّل المادة (٨٥) من القانون صاحب المطبعة ومديرها المسئولية كاملة عن أي مطبوع يصدر عنها مخالفا للقانون .[١]

وفضلا عن صعوبات إصدار التراخيص الخاصة بالصحف، فقد تضمن قرار وزير الإعلام رقم ٩ لسنة ١٩٩٨م بشأن اللائحة المالية، أنه لإنشاء صحيفة أو مجلة وإصدارها، لابد ألا يقل رأسمالها المودع عن (مليوني ريال) للجريدة اليومية، و(سبعمائة ألف ريال) للجريدة الأسبوعية و(مليون ومائتي ألف ريال) للمجلة الأسبوعية، و(مليون ريال) للمجلة الشهرية والفصلية، و(مائة ألف ريال) للنشرة الإعلانية، هذا بالإضافة إلى تأثير مالك الوسيلة الإعلامية على أداء دورها سواء كان هذا المالك هو الدولة أو رأس المال الخاص، حيث تلعب الدولة دورا سلبيا في توجيه السياسة التحريرية لوسائل الإعلام التي تمتلكها، فضلاً عن دورها غير المنظور في تفسير حرية وسائل الإعلام المستقلة عبر سيطرتها على الإعلانات، في ظل ضعف الإمكانات المالية لهذه الوسائل وتقييد الخط التحريري للمؤسسة الإعلامية الرسمية في ضوء انحياز مالكه، وكذا عن دور رأس المال غير المباشر في مجال التسويق الإعلاني الذي يفرض على الإدارة التحريرية قدراً من المجاملات .[٢]

---

١) محمد يحيى محمد موسى، "مصداقية الصحافة اليمنية لدى الصفوة"، مرجع سابق، ص ١٣٨- ١٤٢.

٢)علي حسين حسن العمار، "الخطاب الصحفي لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في الصحافة اليمنية - دراسة للمضمون والقائم بالاتصال"، مرجع سابق، ص ١٢١ .

ب – أجور الصحفيين :

يواجه الصحفيون في اليمن العديد من المعوقات لعل أهمها الظروف المعيشية بالغة الصعوبة؛ فهم من الفئات الكثر فقراً في البلاد، ولا يتلقون مكافآت مجزية لقاء عملهم في الصحف وهذا الوضع يشمل كافة الصحفيين الذين يعملون في مختلف الصحف اليمنية، وإن كان العاملون في الصحف الرسمية أفضل حالاً من نظرائهم في الصحف الحزبية و المستقلة، ويبلغ متوسط الأجور نحو مائة دولار بالنسبة للمحرر وضعف المبلغ بالنسبة للمسؤولين القياديين، بالإضافة إلى ذلك فإن القانون الحالي للصحافة والمطبوعات لا يمنح الصحفي أية امتيازات كالرعاية الصحية أو تخفيضات أجور النقل أو فواتير الاتصالات الهاتفية أو أية امتيازات أخرى وبخصوص البطاقة التي يحصل عليها الصحفي من وزارة الإعلام، فإنها مجرد إثبات للمهنة ولا تمنحه أية صلاحية، وقد أطلقت الدعوات لتحسين ظروفهم لكنها لم تلق أية استجابة .[١]

ويعمل الصحفيون في اليمن إما في مؤسسات صحفية رسمية ويحصلون على حقوقهم مثلهم مثل العاملين في المؤسسات الحكومية، ويوجد في هذه المؤسسات عدد كبير من الصحفيين المتميزين، لكن طاقتهم معطلة إلى حد كبير بسبب السياسة التحريرية التي تفرضها عليهم إدارات هذه الصحف والتي تخضع لتحكم السلطة، أو صحفيون يعملون في الصحف الحزبية أو المستقلة دون عقود عمل للكثير منهم، مما يعرض حقوقهم المشروعة إلى الضياع في أي لحظة ويفقدون حقوقهم المهنية المشروعة في عدم حصولهم على علاوات أو إجازات سنوية أو مرضية، كما أنهم محرومون من الحصول على راتب تقاعدي أو ضمان صحي .[٢]

ج – الإعلان :

أشار القانون رقم (٢٥) لسنة ١٩٩٠م بشأن الصحافة والمطبوعات اليمنية في لائحته التنفيذية إلى الإعلان في الصحف، حيث تنص المادة (٦٨) منه :"يجوز فتح مكاتب أو وكالات للدعاية والإعلانات ومزاولة أعمال الدعاية والإعلان بأي صورة من الصور وعرض أي إعلان تجاري بواسطة جهاز السينما وما في حكمه في دُور العرض أو الأماكن العامة وذلك بعد الحصول على ترخيص كتابي من وزارة الثقافة"، ومادة (٦٩) :"تحدد كل صحيفة تعريفة الأسعار لإعلاناتها بالتنسيق مع الجهة المختصة للأسعار وتودع هذه التعريفة أو أي تعديل يطرأ عليها لدى وزارة الإعلام لضمان التزام الصحيفة بها"، أما مادة

---

١) محمد يحيى محمد موسى، "مصداقية الصحافة اليمنية لدى الصفوة - دراسة ميدانية"، مرجع سابق، ص١٤٥.

٢)علي حسين حسن العمار، "الخطاب الصحفي لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في الصحافة اليمنية - دراسة للمضمون والقائم بالاتصال"، مرجع سابق، ص١٢٤ .

(٧٠) فتنص على أنه: "يجب أن يُمَّيز الإعلان عند نشره عن غيره من المواد المنشورة في الصحيفة وذلك بعبارة مادة إعلانية"، ومادة (٧١):"إذا نشرت الصحيفة إعلاناً لجهة أو مؤسسة دون الموافقة الكتابية منها فلا يلزم دفع مقابل الإعلان"، ومادة (٧٢) تنص على أنه: "يُعتبر في حكم الإعلان ما تعمل على نشره الهيئات والمنظمات الدولية في صورة مقال أو يصدر به ملحقٌ خاصٌ بالصحيفة يسجل إنجازات دولة أو سياستها"، ومادة (٧٣) تؤكد على أنه: "يجب أن يكون تحديد الأجر عن هذه الإعلانات وفقاً للأسعار المقررة في الصحيفة دون زيادة"، ومادة (٧٤): "لا يجوز أن ينطوي الإعلان على ما هو محظور في هذا القانون، ويلتزم رئيس التحرير المسؤول بالامتناع عن نشره"، أما مادة (٧٥): "يصدر وزير الثقافة اللائحة المنظمة لمنح التراخيص بمزاولة أعمال الدعاية والإعلان والمحال الخاصة بها والشروط الواجب توافرها في طلب الترخيص".[١]

ومع انطلاقة العام ٢٠١٧م صدر العدد الأول من صحيفة «المبوبة» كصحيفة إعلانية اجتماعية متنوعة صادرة عن المبوبة للتسويق والاعلان، والمبوبة تعتبر الوحيدة المتواجدة حاليا في الساحة اليمنية كصحيفة متخصصة في الجانب الدعائي والاعلاني بعد تلاشي واختفاء كافة الصحف المتخصصة في هذا الجانب .[٢]

ويشير الباحث هنا إلى أن الصحف الحكومية (الرسمية) والصحف الحزبية التابعة للحزب الحاكم وكذا بعض الصحف الخاصة الموالية للنظام والمدعومة من قبله تحظى بنصيب كبير من الإعلانات الحكومية، بينما تُحرم من ذلك الصحف الحزبية المعارضة للنظام والصحف الأخرى المستقلة التي لا تتماشى مواقفها مع سياسة النظام الحاكم، حيث تستخدم السلطة الإعلانات كسلاح فعّال ضد هذه الصحف وذلك لما له من أهمية بالنسبة للصحف الخاصة بالذات، كما أن هناك بعض الصحف الصفراء التي تحاول أن تبتز رجال المال والأعمال والمستثمرين وأصحاب الشركات وبعض أصحاب النفوذ والسلطة بغرض الحصول على الإعلانات؛ حيث يكون هذا الابتزاز من خلال تشويه سمعتهم والتشهير بهم على صفحات هذه الجرائد .

د – الدعم المقدم للصحافة :

في هذا الإطار يمكن الإشارة إلى أن الدولة في اليمن تقدم دعم لكل صحيفة بما يعادل ٣٠٠ دولار سنويا ويعتبر ذلك مبلغ بسيط جدا، لذلك فان الصحف الحزبية تعتمد على الدعم اللوجستي من الحزب الذي تصدر عنه، وتعتمد كذلك على الاعلانات، أما الصحف المستقلة فأنها تتأسس مالياً علي عوائد الاعلانات

1) yemen-media.gov.ye/DefaultDET.aspx?SUB_ID=418 .
2) msader.site/muta1.php?d_no=113&no=1216039 .

وإلى حد ما على التوزيع، وتعتمد الصحف الحكومية على موازنة سنوية تدخل ضمن الموازنة العامة للدولة، وتشكل الاعلانات التجارية ركيزة هامة لموارد الصحيفة، اضاف إلى التوزيع .[١]

المحور الرابع :الأوضاع المهنية للصحافة اليمنية :

تتميز الصحافة اليمنية عموما بندرة الكادر الصحفي المتخصص في مجال صحفي معين، فمازال المحرر الصحفي في أي صحيفة، صحفي عمومي، يكتب في كافة المجالات فتارة يكتب في السياسة أو في الاقتصاد وأحيانا في الاجتماع أو الأدب أو القانون وتارة أخرى في الصحة وما إلي ذلك، فلا توجد أقسام صحفية متخصصة قائمة بذاتها، لها محرريها ومسئوليها واستراتيجية خاصة بها، سوي استثناءات محدودة برزت مؤخرا بعد منتصف التسعينيات في الصحافة الحكومية كصحيفة الثورة و٢٦ سبتمبر، وصحيفة ١٤ أكتوبر وصحيفة الجمهورية وجميعها صحف حكومية، وإن لم تكن بالمستوي التنظيمي الملائم، فالعمل الصحفي بصفة عامة في اليمن لا تحكمه في الغالب أية تقاليد وقواعد مهنية، وإنما يخضع للعشوائية والارتجالية، ويسير دون هدف محدد، ويتغير مع تغير الطقس والمناخ والأحوال، حتى وإن وجدت نظم ولوائح وقوانين تنظيم المهنة إلا أن الالتزام بها يكاد يكون منعدما في كافة الصحف وخاصة الحزبية والأهلية .[٢]

ويعاني الصحفيون في اليمن من التوظيف الذي يتم دون مرجعية تخصصية، ولأشخاص ليست لديهم مؤهلات إعلامية، ويتم ذلك بعيدا عن الجهة التي تؤكد صفات الصحفي، وهي النقابة، مما يبيح التوافد على المهنة الصحفية لأشخاص لا علاقة لهم بالعمل الصحفي، ولا تنطبق عليهم الشروط التي تتوافر في الصحفي، بل إن الكثير من الصحف تعتمد على صحفيين لا تنطبق عليهم شروط تعريف الصحفي التي أقرها قانون الصحافة، ولذلك لابد من وجود نقابة تحدد الحقوق المهنية لأعضائها، وتلتزم بالمطالبة بها وحمايتها، وتحديد من هو الصحفي الذي يجب أن يمارس مهنة الصحافة، والمطالبة بإصدار قانون جديد يتضمن عدم حبس الصحفي، بسبب أداء صحفي صدر منه أثناء ممارسة المهنة، وعدم التحقيق معه فيما يتصل بعمله، إلا بحضور مندوب من قيادة النقابة، وعند تناول القائم بالاتصال في اليمن لابد ألا نتجاهل نقابة الصحفيين اليمنيين ودورها في تنظيم العمل الصحفي ولم الصحفيين تحت إطار نقابي موحد، وقد تأسست نقابة الصحفيين اليمنيين عام ١٩٩٠م وتضم في عضويتها أكثر من ٩٠٠

١) محمد يحي محمد موسي، "مصداقية الصحافة اليمنية لدى الصفوة"، مرجع سابق، ص١٣٩.
٢) سامية عبد المجيد محمد الأغبري، "تأثير اتجاهات الخطاب الاقتصادي في الصحافة اليمنية على الجمهور، الفترة من ١٩٩٥- ٢٠٠٢م"، رسالة دكتوراه، قسم الصحافة، كلية الإعلام، جامعة القاهرة، ٢٠٠٥م، ص٤٨٤ .

صحفي ما بين منتسب وأعضاء شرفيين للنقابة، وتقوم النقابة بمنح العضوية للقائم بالاتصال وفق شروط محددة مسبقا، ومن مهام النقابة الدفاع عن الصحفيين وحمايتهم من المضايقات والانتهاكات التي قد تطالهم أثناء ممارستهم لمهنة الصحافة، ولكن نقابة الصحفيين فاقدة لاستقلالها بسبب تسيد الطابع الحزبي على الطابع المهني بين الصحفيين، الأمر الذي افقدها الدور الإعلامي المنوط بها، وجعل الصحفيون يدخلون في مهاترات أدت إلى إشاعة الفرقة بينهم، وأضعف دورها النقابي في مواجهة التحديات التي تواجهها، والوقوف بحزم ضد التعديلات التي تجري على قانون الصحافة بغرض تقييد توجهها، والوقوف بحزم ضد التعديلات التي تجري على قانون الصحافة بغرض تقييد الحريات الصحفية، وكذا المهاترات التي تتم بين النقابة ووزارة الإعلام عندما تقوم الأخيرة بمضايقة الصحف والصحفيين، وكذا العلاقات بين النقابة ومسئولي المؤسسات الصحفية الرسمية عند تعرض الصحفيين الذين يعملون بها لمضايقات في هذه المؤسسات .[١]

أ- السياسة التحريرية :

هناك مؤثرات تؤثر على وضع السياسة الإعلامية في اليمن بشكل عام وهي كالتالي:

١- اعتماد الإعلام على سياسة إعلامية محددة نظريا في إطار فلسفي وقانوني يستمد مفاهيمه من الشريعة الإسلامية وتقاليد وتراث المجتمع اليمني.

٢- ارتباط السياسة الإعلامية بالتغيرات الحادثة بعد قيام الوحدة الوطنية ١٩٩٠ من حيث السماح بتعدد الصحف الحزبية والأهلية وإن كانت تلك التعددية قد تعرضت لبعض القيود أثر إصدار اللائحة المالية لقانون الصحافة في ١٩٩٨م .

٣- السلطة ممثلة في وزارة الإعلام هي المسئولة الوحيدة عن وضع السياسة الإعلامية ولا يشاركها في تلك المسئولية ممثلي الأحزاب السياسية في الساحة مما يؤدي إلى الاحتكار المطلق من قبل السلطة على الأوضاع الإعلامية .[٢]

وفي العام ١٩٩٥م أصدر مجلس الوزراء قرارا بشأن السياسة الإعلامية وسياسة الخدمة الخبرية لوسائل الإعلام الحكومية، والتي تستند إلى الأسس والمنطلقات الآتية :[٣]

- الشريعة الإسلامية . **- الوحدة الوطنية .**

---

١)علي حسين حسن العمار، "الخطاب الصحفي لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في الصحافة اليمنية - دراسة للمضمون والقائم بالاتصال"، مرجع سابق، ص ١٢٤، ١٢٥ .

٢)هيفاء أحمد ربيع، "دور الصحافة اليمنية في التنمية السياسية في اليمن - معالجة في إطار مفاهيم الثقافة السياسية - دراسة تحليلية وميدانية خلال حقبة التسعينيات"، مرجع سابق، ص١٣١ .

٣) محمد يحيى على الرقي، "علاقة النخب السياسية اليمنية بالصحافة"، مرجع سابق، ص٧٩ .

- أهداف ومبادئ الثورة اليمنية . - الدستور .

وقد تدرجت السياسة التحريرية في الصحافة اليمنية في عدة مراحل تعرضت فيها لتغيرات عديدة عبر تاريخ الصحافة اليمنية بدءا من مرحلة ما قبل الثورة مرورا بمرحلة ما بعد الثورة ووصولا إلى مرحلة ما بعد الوحدة، ولكن هذا التدرج الزمني لم يتضمن تغيرات كبيرة في السياسة التحريرية للصحف، حيث وُجدت عناصر شكلت الأرضية المشتركة للسياسات التحريرية للصحف اليمنية بشكل عام .[١]

ب- الحصول على المعلومات :

ولما كانت فلسفة تمكين الصحفيين من الوصول إلى المعلومات هي السبيل لتمكين الرأي العام من رقابة أداء الحكومة ومن ثم تعرية الفساد وتقويم السياسات العامة، فإن الهدف من حرية الوصول إلى المعلومات هو تحقيق حرية الصحافة إذ تصبح الصحافة في غياب المعلومات معدومة القيمة ومعاقة عن أداء دورها، تقدم معلومات مبتورة، ومشوشة ومضللة تقود بدورها إلى بناء رأي عام فاسد ومهمش وعاجز عن إصدار أحكام بشأن القرارات والسياسات التي تتخذها الحكومة، ونتيجة لذلك يفتقر الرأي العام للمشاركة في الحياة العامة بما فيها الانتخابات العامة بما يترتب على ذلك من هشاشة الممارسة الديمقراطية، والجدير بالذكر أن المادة (٣) من قانون الصحافة والمطبوعات اليمني تكفل حق الوصول إلى المعلومات لجميع المواطنين، كما وأنه تم تأكيد ذلك في المادة (١٦) من القانون نفسه، حيث نصت على أن للصحفي الحق في التمعن في التقارير الرسمية والوقائع والمعلومات والبيانات وعلى السلطات التي تملك هذه المواد أن تمكن الصحفي أو الصحيفة من معرفة وجودها واستعمالها، ولكن المشكلة تكمن في عدم تطبيق هذه النصوص ومن ثم تحولها إلى عبارات صماء، وهو ما أكده تقرير منظمة إيركس حول استدامة الإعلام في اليمن حيث أشار إلى أن النظام يفرض طوقاً من السرية التامة حول أعماله اليومية ونادرا ما يعطي معلومات لوسائط غير حكومية .[٢]

ج- تكنولوجيا الصحافة :

وفي المؤسسات الصحفية اليمنية تم إدخال نظام الكمبيوتر لأرشفة الأخبار من مصادرها المختلفة ولكن افتقدت المؤسسة الصحفية استخدام قاعدة بيانات

١) هيفاء أحمد ربيع، "دور الصحافة اليمنية في التنمية السياسية في اليمن - معالجة في إطار مفاهيم الثقافة السياسية - دراسة تحليلية وميدانية خلال حقبة التسعينيات"، مرجع سابق، ص١٤٤ .

٢) عواطف حسن، "العوامل المؤثرة في بناء أجندة الصحافة اليمنية - دراسة مقارنة"، مرجع سابق، ص ٩٧ .

خاصة بها توفر لها القدرة على التعامل مع كل المواد التحريرية شاملة النصوص والصور والرسوم، وتسمح بالجمع بين الصور والرسوم التوضيحية إلى جانب النصوص أو إتاحة البحث عن المقالات والصورة بالعنوان أو اسم الكاتب أو المحرر أو التاريخ الخاص بالنشر، وبالنسبة لاستخدامات الصحافة اليمنية لشبكة الإنترنت فيوجد تسع صحف استخدمت مواقع لها في الشبكة لنشر صحفها الإلكترونية وهي :

- مؤسسات صحفية رسمية هي: ٢٦ سبتمبر، والثورة، وصحيفة الجمهورية .

- صحف حزبية وأهلية وهي كالتالي: الأيام، الشورى، رأي، الوحدوي، الصحوة، الميثاق .

ويستخدم الصحفيين في اليمن شبكة الإنترنت كمصدر معلومات في الاطلاع على الأخبار والصور الصحفية الخاصة بمواقع معينة من خلال مواقع الصحف والمجلات العربية والأجنبية كما يتم استخدام شبكة الإنترنت لاستكمال تفاصيل أو خلفية حدث إخباري معين لم تتوفر معلومات حوله لدى وكالة الأنباء سبأ، وغالبا ما يكون حدث خارجي يقع في النطاق العربي أو الدولي، كما يُستخدم البريد الإلكتروني للاتصال بمراسلي الصحيفة خارج اليمن وذلك لتسهيل نقل المعلومات في أقل وقت ممكن بأقل تكلفة محتملة، وأخيرا استخدام محدود لشبكة الإنترنت للتواصل مع القراء عبر البريد الإلكتروني وذلك بالنسبة للصحف التي تملك مواقع في الشبكة.[٢]

د – التدريب والتأهيل :

إن عدم تأهيل الصحفيين اليمنيين علميا وأكاديميا تعد واحدة من العوائق التي تعاني منها الصحافة، فهناك نسبة كبيرة من الصحفيين خريجو ثانوية عامة فقط، كما أن هناك خريجو تخصصات مختلفة، دفعهم الفراغ إلى العمل في بلاط صاحبة الجلالة لكون العمل فيها متاحا أكثر من غيرها من المجالات، وذلك عائد إلى اقتناع هؤلاء الخريجون بالعائد المادي البسيط جدا من خلال عملهم في مهنة الصحافة، ومن المشاكل أيضا وخصوصا في الصحف الرسمية، نجد أن القائمين عليها لا صلة لهم بشيء اسمه الصحافة، وما جاء بهم إلى هذه المناصب إلا النسب والقرابة الحزبية والتنظيمية .[١]

وهناك دراسة تؤكد تدني اوضاع القائمين بالاتصال في الصحافة اليمنية ومستوى تأهيلهم وأدائهم المهني وما يتعرضون له من ضغوط مهنية وادارية

---

٢) هيفاء أحمد ربيع المعشي، "دور الصحافة اليمنية في التنمية السياسية في اليمن"، مرجع سابق، ص ١٤٦-١٤٧.

١) محمد يحيى محمد موسى، "مصداقية الصحافة اليمنية لدى الصفوة"، مرجع سابق، ص ١٤٨ .

ومجتمعية عديدة منها غياب حقوقهم الاقتصادية وهيمنة الاعلانات، وانعدام المصادر المعلوماتية مما يعيق الصحافة من أداء دورها في انتاج خطاب صحفي متحرر من التبعية للسلطة السياسية من جهة قادراً على التعبير عن هموم الجماهير وبالتالي احداث التفاعل الاجتماعي بين اطراف العملية الاتصالية من جهة اخرى.[١]

وهكذا ومن خلال رصد وتحليل وتقييم أوضاع الصحافة اليمنية يخلص الباحث إلى مجموعة من النتائج ..

– نتائج البحث :

يخلص البحث في ختام هذه الدراسة إلى عدة نتائج، أهمها :

١) تلعب الأوضاع السياسية والقانونية والاقتصادية والمهنية مجتمعة دوراً مؤثراً على حرية التعبير عن الرأي لدى القائم بالاتصال في الصحافة اليمنية، وتأتي الأوضاع السياسية في الصدارة حيث تأتي دائماً ملبّيةً لتوجهات النظام السياسي .

٢) تتعرض حرية التعبير عن الرأي إلى التضييق في ظل القوانين الخاصة بالصحافة في اليمن، بالإضافة إلى ما يتعرض له الصحفيون اليمنيون من تهديدات وانتهاكات قد تصل في بعض الأحيان إلى حد الاغتيالات والتصفيات الجسدية مما ينعكس سلباً على ممارسة القائم بالاتصال لحرية التعبير عن الرأي .

٣) يمارس الصحفيون اليمنيون وظيفتهم الاتصالية في ظل ظروف اقتصادية بالغة الصعوبة تتجلى في فقدانهم للكثير من الحقوق والامتيازات التي يحصل عليها عادةً العاملون في مجال مهنة الصحافة، وخاصةً الصحافة الحزبية والخاصة، بالإضافة إلى انخفاض مستوى الأجور عموماً.

٤) يفتقد الكثير من الصحفيين اليمنيين إلى التدريب والتأهيل العلمي والأكاديمي .

٥) تعد المرحلة الحالية في اليمن (مرحلة انقلاب الحوثيين) من أسوأ المراحل التي تمر بها الصحافة اليمنية في تاريخها .

---

١) سامية عبدالمجيد محمد الاغبري ، "تأثير اتجاهات الخطاب الاقتصادي في الصحافة اليمنية على الجمهور - ، الفترة من ١٩٩٥م- ٢٠٠٢م"، مرجع سابق، ص٥٦٥- ٥٦٦ .

- التوصيات :

ويوصي الباحث في نهاية هذه الدراسة بعدد من التوصيات، كما يلي :

١) إعادة النظر في بعض مواد القوانين الخاصة بالصحافة، ومنها قانون الصحافة والمطبوعات اليمني رقم ٢٥ لسنة ١٩٩٠م ولائحته التنفيذية الصادرة في العام ١٩٩٣م .

٢) توفير الضمانات والحماية اللازمة للصحفيين من كل أشكال العنف والتهديد والاعتداءات التي تقع عليهم أثناء ممارستهم لعملهم الصحفي .

٣) وضع هيكل للأجور خاص بالصحفيين يساعدهم على التغلب على الظروف الاقتصادية والمعيشية الصعبة التي يواجهونها .

٤) الاهتمام بتدريب وتأهيل الصحفيين اليمنيين من خلال عقد دورات تدريبية لهم في الداخل والخارج .

- المراجـع :

١) حسن أحمد اللوزي، "حرية الصحافة وجوهر حرية التعبير - رؤية في الدستور والقانون والوثائق الأخرى – الصحافة اليمنية ١٩٩٠- ٢٠٠٦، مركز التوثيق الإعلامي، صنعاء، ٢٠٠٦م .

٢) راسم محمد الجمال، "الاتصال والإعلام في العالم العربي في عصر العولمة"، الطبعة الثانية، الدار المصرية اللبنانية، ٢٠٠٩م .

٣) زيد علي مصلح البرمكي، "معالجة القضايا القومية في الصحافة اليمنية – دراسة مقارنة بين الصحف الحكومية وصحف المعارضة فترة التسعينيات"، رسالة ماجستير، معهد البحوث والدراسات العربية، قسم الدراسات الإعلامية، جامعة الدول العربية، القاهرة، ٢٠٠٣م .

٤) سامية عبد المجيد محمد الأغبري، "تأثير اتجاهات الخطاب الاقتصادي في الصحافة اليمنية على الجمهور - الفترة من ١٩٩٥م - ٢٠٠٢م"، رسالة دكتوراه، قسم الصحافة، كلية الإعلام، جامعة القاهرة، ٢٠٠٥م .

٥) علي حسين حسن العمار، "الخطاب الصحفي لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في الصحافة اليمنية - دراسة للمضمون والقائم بالاتصال"، رسالة دكتوراه، قسم الصحافة، كلية الإعلام، جامعة القاهرة، ٢٠٠٨م .

٦) عواطف حسن، "العوامل المؤثرة في بناء أجندة الصحافة اليمنية - دراسة مقارنة"، رسالة ماجستير، قسم العلاقات العامة والإعلان، كلية الإعلام، جامعة القاهرة، ٢٠١٠م .

٧) فؤاد عبد الجليل الصلاحي، "الثورة اليمنية - الخلفية والأفاق"، المركز العربي للبحوث ودراسات السياسات، الدوحة، ٢٠١٢م .

٨) محمد يحيى محمد موسى، "مصداقية الصحافة اليمنية لدى الصفوة – دراسة ميدانية"، رسالة ماجستير، قسم الإعلام، كلية الآداب، جامعة أسيوط،٢٠٠٨م .
٩) محمد يحيى علي الرقي، "علاقة النخب السياسية اليمنية بالصحافة"، رسالة ماجستير، قسم الدراسات الإعلامية، معهد البحوث والدراسات العربية، المنظمة العربية للثقافة والتربية والعلوم، جامعة الدول العربية، ٢٠٠٥م .
١٠) هيفاء أحمد ربيع المعشي، "دور الصحافة اليمنية في التنمية السياسية في اليمن - معالجة في إطار مفاهيم الثقافة السياسية - دراسة تحليلية وميدانية خلال حقبة التسعينيات"، رسالة دكتوراه، قسم الصحافة، كلية الإعلام، جامعة القاهرة، ٢٠٠٤م .
11) Daivd Dary, " How to write news for Broadcast and Prind media", F .Edition, Tabs Books, U.S.A, 2015 .
12) www.adenalghad.net/news/55465 .
13) www.awanppress.net/news.php?id=1386 .
14) https://ar.wikipedia.org/wiki/القانون_اليمني .
15) https://ar.wikisource.org/...(...اليمن...الصحافة.../الباب_الثالث:_تنظيم_نشاط_الصحف)
16) http://www.hurryat.org/?p=1425.
17) http://cpj.org/ar/2012/04//019042.php .
18) http://fr.rsf.org/IMG/pdf/120606_yemen_justice_ahurissante_ar-2.pdf.
19) http://www.hurryat.org/?p=1350 .
20) http://www.anhri.net/?p=49242 .
21) http://www.ia601203.us.archive.org/34/items/report30/6-7-8-pdf .
22) federalyemen.net/blog/archives/14432 .
23) arsefa7.blogspot.com/2016/11/blog-post_98.html .
24) https://ar.wikipedia.org/wiki/اقتصاد_اليمن
25) yemen-media.gov.ye/DefaultDET.aspx?SUB_ID=418 .
26) msader.site/muta1.php?d_no=113 &no=1216039 .